الفصل الثاني

مبدأ النقض حفظ لحقوق الإنسان أم انتهاك لها ؟

- قال تعالى: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الأَرْضِ وَلا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾.
- قال ﷺ : « انظر فإنك لست بخير من أحمر ولا أسود إلا أن تفضله بتقوى الله » .
- قال الأمير سلطان بن عبد العزيز آل سعود: «ومن المؤسف حقاً أن منظمة الأمم المتحدة قد صمت آذانها عن تحذير جلالة الملك عبد العزيز ولم تسفر محاولاتها منذ ثمانية وثلاثين عاماً من البحث عن حل عادل للقضية الفلسطينية عن شيء. لقد أصدرت هذه المنظمة عشرات القرارات التي تعالج العدوان الإسرائيلي السافر ضد الشعب الفلسطيني، منها ما أقره مجلس الأمن والجمعية العامة منذ الحادي عشر من ديسمبر ١٩٤٨م بوجوب عودة أبناء فلسطين المشردين إلى وطنهم إذا أرادوا أو التعويض لمن لا يرغبون في العودة. وتلا ذلك عشرات من القرارات التي أصدرتها المنظمة في هذا الصدد والتي أصبحت كثرتها تغني عن التذكير بها، وطالما كانت تلك القرارات خالية من العقوبات فإن إسرائيل تتجاهلها بل وتعلن عزمها على تحديها. ولقد شجع إسرائيل في تماديها واستخفافها بقرارات الأمم المتحدة عدم مقدرة مجلس الأمن على اتخاذ أي قرار رادع لإسرائيل بسبب حق الفيتو، وإن أي قرار تتخذه الجمعية العامة بإدانة الممارسات الإسرائيلية لا يجد من إسرائيل التي وجدت بقرار من هذه المنظمة أي استجابة أو إصغاء، بل إنها أصبحت تهاجم الأمم المتحدة ذاتها وتتهمها بالانحياز. إن مصداقية هذه المنظمة معرضة للاهتزاز إذا هي استمرت بالاكتفاء بإصدار القرارات والتوصيات. لقد حثت الأمم المتحدة وأدانت بما فيه الكفاية ، ومع ذلك لم تتحقق التسوية الشاملة والعادلة لهذه القضية» .
- يقول المؤرخ البريطاني آرنولد توينبي : « ميثاق هيئة الأمم المتحدة ميثاق سخيف لأنه تضمن حق الفيتو للدول الكبرى الذي يمكن بموجبه إجهاض أي قرار لنصرة المظلوم » .

مبدأ النقض حفظ لحقوق الإنسان أم انتهاك لها ؟

يقـوم التعـايش بين أفراد البـشر على المسـتوى المحلي أو الإقليـمي أو الدولي في شريعة الإسلام على قاعدة أصـيلة وهي: « درء المفاسد مقدم على جلب المصالح»، فجلب المصـالح يجب أن ألا يكون بالإضرار بالآخـرين أو الإساءة إليـهم ، وحسن التعايش يقوم على العدل والقسط والإنصاف والعدل وليس على الأمن فحسب بل على السلام والسلم، لأن الـظلم وفيه الاعتـداءات العسكرية تتنافى مع ذلك، وفـيه انتهاك لحقوق الإنسان وحرمتـه، ولقد حُرِمَ الكثيرون الحق في تعايش سلمي وأمني قائم على العدل عندما استخدمت بعض الدول حق الاعتراض مثلاً بعدم إرسال قوة أمنية إلى فلسطين لوقف إراقة الدماء وحفظ الأرواح والأعراض والأموال عام ٢٠٠٢م بعد مجزرة جنين ، فاستمرت حالة الاقـتتال وانتهك الإسرائيليون حق الإنسان الفلسطيني مما سنوضـحه في الجـزء الخاص بالإرهاب في هذه الموسـوعة. وهكذا لم يـسعـد أحد بالتعايش كبـني البشر بسبب الاعتراض الذي وقف ضد الحـق والمبادئ الإنسانية ، وفي هذا الصـدد نستذكر كلمات المفكر البـريطاني السير توماس آرنولد عن حماية الإسلام لحقوق الإنسان مهـما اختلف الدين واللون والعنصر ، وإن أحكام الإسلام لا تجعل من الحـرب والقتال وسـيلة لإرهاب واستئصـال الآخر بل ولإنكار حقـوقه تحت أي قـانون من القـوانين أو أي مـبدأ من المبـادئ يخـالف التـعـاليم الإسـلاميـة والمبادئ الإنسـانية فيـقول: « لم نسمع عن أيـة محاولة مـدبرة لإرغام الطوائف من غيـر المسلمين على قبـول الإسلام ، أو عن أي اضطهـاد منظم قصد منـه استئـصال الدين المسيحي، ولو اختار الخلفاء تنفيذ إحـدى الخطتين لاكتسحوا المسيحية بتلك السهولة التي أقصى بها الملك فـرود والملكة إيزابلا دين الإسلام من إسبانيا ، أو التي جعل بهـا لويس الرابع عشـر المذهب البروتستـانتي مذهبـاً يعاقب عليـه متبـعوه في فرنسـا، أو بتلك السـهولة التي ظل بهـا اليهـود مبـعدين عن إنكلتـرا مدة خـمسين

وثلاثمائة سنة، وكانت الكنائس الشرقية في آسيا قد انعزلت انعزالاً تاماً عن سائر العالم المسيحي الذي لم يوجد في جميع أنحائه أحد يقف إلى جانبهم باعتبارهم طوائف خارجة عن الدين ، ولهذا فإن مجرد بقاء هذه الكنائس في البلاد المسلمة حتى الآن ليحمل في طياته الدليل القوي على ما قامت عليه سياسة الحكومات الإسلامية بوجه عام من تسامح نحوهم»[1].

ومن النواقض التي تتنافى مع مبادئ الكرامة والحريات والحقوق التي جاءت في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان كما نراه من وجهة نظرنا مبدأ حق النقض الفيتو Veto في هيئة الأمم المتحدة، هذا المبدأ الذي يأباه كثير من الأعضاء في الأسرة الدولية في هيئة الأمم المتحدة وترغب في تعديله وتغييره، وإنه من المناسب عندما نتحدث عن هذا الأمر على أنه من النواقض التي تعطل تفعيل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وما يضمه من صكوك دولية أخرى ، فإننا نتحدث عن إصلاحات هيئة الأمم المتحدة كما تناولتها أيدي المفكرين والباحثين وضرورة ذلك مع مجيء الألفية الثالثة وبسبب المناداة بنظام عالمي جديد، وهذا الإصلاح يشمل موضوع حق النقض وغيره في ميثاق هيئة الأمم المتحدة بقصد تعزيز مبادئ حقوق الإنسان وتفعيلها في ظل المشروع الذي طرحه الأمين العام لهيئة الأمم المتحدة الحالي كوفي عنان للإصلاحات المطلوبة. وإذا كان مبدأ النقض والاعتراض غمط لحقوق الإنسان كما سنوضحه لاحقاً يضر بحقوق الإنسان ويستدعي إعادة النظر فيه داخل هيئة الأمم المتحدة ، وإذا كان المطلوب هو إعادة النظر في هذا المبدأ ، فالمقام يقتضي منا الحديث عن دواعي الإصلاحات الممكنة والتعديلات المناسبة لهيئة الأمم المتحدة ، وهذا الأمر يمثل من جانب أو آخر بعضاً من الأمور الحقوقية لدى كثير من الدول والحكومات ، وهذا مكان مناسب لعرض ذلك لنبين فيه أن الإصلاحات المطلوبة لهيئة الأمم المتحدة قد تساعد كثيراً على تفادي النواقض التي تتعارض مع مبادئ هيئة الأمم المتحدة عموماً ومبادئ حقوق الإنسان خصوصاً . وإننا ابتداءً سوف

نقدم خلاصة موجزة عن مفاهيم العلاقات الدولية في الإسلام وأنه لا مكان للمتجبرين والمتكبرين على هذه الأرض في شريعة الإسلام وأحكامه، وهذا البيان إنما هو إسهام من حضارة الإسلام في هذا الخصوص .

العلاقات الدولية في الشريعة الإسلامية

إن الحديث عن مفاهيم العلاقات الدولية في الإسلام ليس القصد منه الاستعراض التاريخي ، بل هو تأصيل وبيان للمبادئ الحقوقية في الإسلام في المساواة الحقيقية بين الناس وإن اختلفت ألوانهم وأديانهم، وإن قوة السلطان وقدرة الدولة والحاكمية في الإسلام لا تسوغ عدم تحقيق المساواة بين الناس مسلمين أو غير مسلمين إعمالاً للمبدأ الإسلامي الإنساني الذي شرعه الإسلام بعبارة: « **وإن لليهود ما لنا وعليهم ما علينا** » ، ولا يصح أن يستعلي أصحاب لون على أصحاب لون آخر، فالناس في الكرامة والإنسانية متساوون والأسرة البشرية واحدة، فليس أبيض بأفضل من أسود ، إن بيان هذه الأمور وانعكاساتها في نظام العلاقات الدولية في الإسلام ومفهوم الأمة بمختلف ألوانها وأعراقها وأديانها وألسنتها ..الخ. كان محل دلالة عند كثير من غير المسلمين على تحقيق المساواة في شريعة الإسلام، وأن منطق القوة لا مكان له في الأحكام الإسلامية بإنكار حق الآخرين بأي وسيلة من وسائل الإنكار بالإقصاء، بالتمييز، بالحرب، أو حتى بالنقض. وهذا العرض الموجز يؤسس ما ستحدث عنه في موضوع النقض وانتهاك حقوق الإنسان وأنه ناقض للمبادئ الحقوقية، حيث تقوم العلاقات الدولية في الإسلام على ثوابت إنسانية وضوابط شرعية إسلامية وإنسانية، وأساس هذه الضوابط السلام والعدل والحق وتحقيق مبادئ الكرامة الإنسانية والحرية والمساواة والتكافل الاجتماعي والاقتصادي والسياسي، والإسلام بهذه الموازين ينبذ العنف والإرهاب، يكره القتال والحرب بين الناس مسلمين أو غير مسلمين، ويدعو إلى السلم والسلام، والإسلام يحقر الرذائل وكافة الجرائم

ويعاقب عليها ولا يعتبرها من الحريات الفردية أو الجماعية لضررها على البشر والإنسانية. وهذا ينطلق من كون الأرض مصدر حياة الناس منها خلقهم المولى جل شأنه وإليها يعيدهم ومنها يخرجهم، وهي مجمع حياتهم وملتقى اجتماعهم، سخرها الله سبحانه وتعالى للإنسان، وسخَّر ما فيها من خيرات وسخَّر ما في السماء والبحر، وأنعم على الإنسان بنعم ظاهرة وباطنة. مع أن الإنسان خُلق من تراب، و فضل الله على هذا المخلوق يتجلى في تكريمه على جميع المخلوقات، حتى الملائكة الذين لا يعصون ربهم ويفعلون ما يؤمرون، فقد أمروا بالسجود للإنسان تكريماً له لا تعظيماً ولا تقديساً.

وحياة الإنسان على الأرض تقتضي وجود ضروريات وحاجيات ولوازم لعمارة الأرض وقيام الحياة فيها، والإسلام كما يُرى في نصوص القرآن الكريم، وهدي السنة النبوية المطهرة، والأقوال المحررة لعلماء الأمة وفقهائها تبين أساس هذه الحاجيات واللوازم من خلال علاقة الإنسان بأخيه الإنسان، فالإسلام عني بوضع القواعد الأساسية والتفصيلية لتلك العلاقات سواء كانت اجتماعية أو اقتصادية أو سياسية.. إلخ، وما تنطوي عليه من حقوق، وقراءة الكثير من النصوص الإسلامية توضح الدلالة على ذلك مما سبق ذكره مما سيأتي بعد ذلك.

ولو قرأنا سورة الحجرات في القرآن الكريم لوجدنا فيها بيان وبلاغ وإعلان لسبل تعايش الناس وتعاونهم، فهي بمثابة إعلان للعلاقات الدولية وحفظ حقوق الإنسان، هذا البيان على إيجازه في سورة الحجرات بآياتها الثمانية عشرة يضع قواعد العلاقات الدولية بأبعاده الإيمانية الشرعية الحياتية، الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، والأخروية في المعاد وعند البعث والنشور والجزاء والحساب بُعد إسلامي وإنساني، وهذه السورة تشتمل على كثير من تنظيمات حياة الناس على الأرض وقواعد الصلات الإنسانية، وإمعان النظر والتفكر والتدبر بما فيها يبين المعاني العميقة في السورة. تبدأ سورة الحجرات ببيان الأدب مع الله الإله الواحد الأحد ورعاية حقوقه،

والأدب مع رسوله المصطفى ﷺ وحفظ حقوقه، وهذا الأدب دعوة للناس للالتزام بثوابت عقيدة التوحيد ورواسخ الشريعة الصافية، فلا يسبق العبد ربه وإلهه في أمر ونهي، ولا يتقدم عليه في قضاء أو حكم، ينطلق من التقوى والخشية وتوحيد خالص ، ويندرج تحت هذا الأدب طاعة الرسول ﷺ فيما بلغ وبشر وأنذر، فكل ذلك سبب للفلاح والنجاح للإنسان، حيث يبدأ ذلك في معاشه إلى أن ينتهي الأمر به في معاده وإلا فقد حبط عمله. وبعد تحديد معالم ومنهج حياة الإنسان وأساس خلقه وهو عبادة ربه وطاعة رسوله ﷺ، تبين السورة الكريمة سبل التعايش بين الناس جميعاً، المسلم وغير المسلم، بإرساء قاعدة إنسانية وإسلامية عريضة فيها قال المولى تبارك وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾[٢].

فالناس شعوب وقبائل ، لهم ثقافات وحضارات وعقائد وأديان وخصوصيات، والقاسم المشترك في العموميات التعارف والتعاون لا التصارع والتناحر والتنافر، والأصل لا فضل لأحد على أحد بسبب اللون أو الجنس أو المال أو الحسب أو النسب، إذن هذه الآية تؤصل حقيقة علاقة الإنسان مع الإنسان، إذ أن جميع الناس في الشرف بالنسبة الطينية إلى آدم وحواء عليهما السلام واحدة، والتفاضل لا يكون إلا بالتقوى بطاعة الله ورسله منذ أن خلق الإنسان وأرسل الرسل عليهم الصلاة والسلام، وختم ذلك ببعثة محمد ﷺ ، فلا تفاضل بين الناس بالأحساب أو الأنساب أو الألوان أو الأجناس، عن أبي ذر رضي الله عنه قال: إن النبي ﷺ قال له: **« انظر فإنك لست بخير من أحمر ولا أسود إلا أن تفضله بتقوى الله»**[٣] ، وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: طاف رسول الله ﷺ يوم فتح مكة على ناقته القصواء يستلم الأركان بمحجن كان في يده، فما وجد له مناخاً في المسجد حتى نزل ﷺ على أيدي الرجال، فخرج بها إلى بطن المسيل فأنيخت، ثم خطبهم رسول الله ﷺ فحمد الله تعالى وأثنى عليه بما هو له أهل ثم قال: **«يا أيها الناس إن الله تعالى قد أذهب**

عنكم عُبيَّة الجاهلية وتعاظمها بآبائها، فالناس رجلان: رجل برٌّ تقي كريم على الله تعالى، ورجل فاجر شقي هيِّن على الله تعالى، إن الله عز وجل يقول: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾، ثم قال ﷺ: **«أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم»**[٤].

بينت الآية الكريمة وجملة الأحاديث التي أوردناها الوسيلة الأولى للتعاون والتعايش بين المسلمين وغير المسلمين والتي تبدأ بتحقيق النداء الإلهي المتضمن لحكمة الله سبحانه في خلق الناس من ألوان وأجناس وشعوب وقبائل، وإن أصلهم واحد فلا مدعاة للتخاصم والاختلاف والحروب بأنواعها العسكرية والاقتصادية والفكرية والعرقية والدينية والسياسية ، بل لابد من التعارف والتألف، فليس للون أو الجنس أو الوطن أو القومية وغيرها من الأمور حساب في ميزان الإسلام سوى الإيمان والتقوى، وعلى الإنسان أن يعرف نسبته الطينية فلا يخدع بجمال اللون، أو قوة الشعب أو كثرة المال والسلاح... إلخ، فعلى الناس أن يحققوا هذه الأمور ليعيشوا في سلم وسلام وأمن وأمان حين تسقط جميع الفوارق الدنيوية، ليعلموا أن الحق هو ميزان الإيمان، والتعارف بين الناس منهج العقلاء المبني على حوار الحضارات وليس صراعها ومعرفة بعضها بعضاً.

ولو نظرنا إلى الدولة الإسلامية في عصر النبوة وكيف أنها حوت بين ظهرانيها أناس من مختلف الأمم والشعوب والألوان والألسن والأديان، لأدركنا سماحة الإسلام وعدله، فهذا بلال بن رباح الحبشي، وهذا سلمان الفارسي، وهذا صهيب الرومي رضي الله عنهم أجمعين أصيلي النسب من الأعاجم جنباً إلى جنب مع أصيلي النسب والأرومة من عرب الجزيرة العربية أمثال أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب رضوان الله عليهم جميعاً. ثم إن الدولة الإسلامية منذ عهد النبي ﷺ وما تلاها من عصور حمت أهل الذمة من اليهود والنصارى وغيرهم وحفظت حقوق المستأمنين من الأقليات والجاليات، وفي عصرنا

الحاضر نلاحظ أن كثير من المؤسسات الدولية خصوصاً تلك المنبثقة عن هيئة الأمم المتحدة تسعى إلى إصلاح المجتمع الإنساني بنبذ العرقيات والشعوبية والقومية وكافة أشكال التمييز العنصري أسوة بما في دين الإسلام، ولكن كثير من تلك المؤسسات أخفقت في عملها أو تأخرت بسبب العوائق التي تواجهها والنواقض التي تصطدم مع المبادئ الحقوقية في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وبعض الصكوك الحقوقية، يقول المستشرق البريطاني مونتجمري واط: «إن فكرة (الأمة)، كما جاء بها الإسلام، هي الفكرة البديعة التي لم يسبق إليها، ولم تزل إلى هذا الزمن ينبوعاً لكل فيض من فيوض الإيمان يدفع بالمسلمين إلى الوحدة في (أمة) واحدة تختفي فيها حواجز الأجناس واللغات، وعصبيات النسب والسلالة، وقد تفرد الإسلام بخلق هذه الوحدة بين أتباعه، فاشتملت أمته على أقوام من العرب والفرس والهنود والمغول والصينيين والبربر والسود والبيض على تباعد الأقطار، وتفاوت المصالح، ولم يخرج من حظيرة هذه الأمة أحد لينشق عليها، ويقطع الصلة بينه وبينها»[٥].

إن تكوين الأمة في السياسة الإسلامية لا تتلفع بالعصبية ولا تتسم بالعنصرية ولا تأخذ من الطبقية سبيلاً، فالمسلمون معهم اليهود والنصارى، ومعهم الموالي، ومعهم من أحب الدخول في حلفهم لقوله ﷺ: **«وأن من تبعنا من يهود فإن لهم النصرة والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم»** [٦]، وبالمثل كان هذا العهد للنصارى تحت راية الإسلام ودولته. ونلمس هنا أن اختلاف الدين واختلاف الطبقات والأجناس والألوان واللغات لا يحول دون الدخول في تكوين (الدولة الإسلامية) من الناس على اختلافهم باعتبارهم مواطنين، ولا يحول دون تكوين الأمة باعتبارهم قبائل وأقواماً وشعوب. ولعلنا نتذكر الوصية الإسلامية والسياسية للإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه إلى الأشتر النخعي عندما ولاّه مصر، وفيها مسلمين وغير مسلمين وشعوب وقبائل مختلفة فقال له: «أشعر قلبك الرحمة للرعية والمحبة لهم واللطف بهم، ولا تكونن عليهم سبعاً ضارياً تغتنم أكلهم، فإنهم

صنفان: إما أخ لك في الدين، وإما نظير لك في الخلق، يفرط منهم الزلل، وتعرض لهم العلل، ويؤتى على أيديهم في العمد والخطأ، فأعطهم من عفوك وصفحك مثل الذي تحب أن يعطيك الله من عفوه»[٧] ، فقد وضح الإمام علي رضي الله عنه أن الجميع بنو آدم إما مسلم وهو إنسان وأخ في الدين أو إنه غير مسلم وهو إنسان مماثل للإنسان الآخر. وللأديب الكاتب البريطاني هربرت جورج ويلز H. G. Wells مقولة واضحة عن عالمية الإسلام وحقوق الإنسان فيقول : « يحتوي الإسلام الشيء الكثير من القوة والإلهام، فمن خصائصه التوحيد الذي لا هوادة فيه ، وإيمانه البسيط المتحمسّ بحكم الله للناس, وخلوه من التعقيدات اللاهوتية، ومن خصائصه كذلك أنه منفصل تمام الانفصال عن كاهن القرابين ومعبدها ، وهو بمأمن حصين من كل انزلاق نحو القرابين الدموية، والقرآن حين يذكر طبيعة الحج إلى مكة بصورة محددة واضحة الشعائر ، إنما يجعلها بمأمن من كل احتمال للنزاع في شأنها، كما أن النبي ﷺ اتخذ كل احتياط ليحول دون تأليهه بعد مماته، وثمة عنصر ثالث للقوة يكمن في إصرار الإسلام على أن المؤمنين جميعاً متساوون وتماماً أمام الله ، مهما اختلفت ألوانهم أو أصولهم أو مراكزهم، هذه هي الأمور التي جعلت الإسلام قوة فعالة في الشؤون الإنسانية»[٨]. ونظام العلاقات الدولية في الإسلام أصيل متين لا شك في أصالته وهذا ما قرره المؤتمرون من مختلف قانوني دول العالم في مؤتمر القانون المقارن الذي عقد في لاهاي عام ١٩٣٢م حيث اعتبروا أن الشريعة الإسلامية مصدراً مستقلاً للقانون المقارن . فنظام العلاقات الدولية في الإسلام ظهر مع بزوغ شمس الإسلام في القرن السابع الميلادي، في حين إن قواعد العلاقات الدولية في القانون الوضعي لم تتبلور إلا في النصف الثاني من القرن العشرين ، وإن عمومية القواعد الإسلامية عن العلاقات الدولية ومرونتها تفسر أن للإسلام ذاتية مستقلة لم تصل إليها كثير من قوانين الدنيا حتى والناس في مبتدأ الألفية الثالثة، ولقد كان للإسلام السبق في قواعد العلاقات الدولية بتحديد

مفاهيم الدولة والإقليم والحدود والجنسية والعلاقات الدبلوماسية ووسائل الاتصال التي بدأت بأعمال البريد والمكاتبات ، ومن أجل وأعظم القواعد الدولية والعلاقات بين الدول في الإسلام الاعتماد على مبدأ عدم التدخل في شؤون الغير ومنها شؤون الدول الأخرى ، قال تعالى : ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً﴾[9] ، وقال رسول الله ﷺ : «**من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه**»[10]، وقد قال العلماء تعليقاً على الحديث أنه قاعدة جليلة تعم الأقوال والأفعال في ترك شؤون الناس وأحوالهم دون تجسس أو تحسس أو أي لون من ألوان التدخل والتعدي .

إن الإسلام والسياسة الإسلامية منهج راسخ في إدارة العلاقات الدولية تعمد إلى إزالة الحواجز النفسية بين الشعوب، تمهيداً لصياغة مشروع التعارف والحوار، على نحو يكفل حصانة الآخر خلال الاعتراف بحريته وكرامته وحقوقه المختلفة، وتوفير الأجواء الحميمة للثقة المتبادلة بما يخفف حدة التوتر ويستبدل نمط النزاعات من منطق الصراع إلى منطق التنافس الشريف والتعاون على البر والتقوى، والنظام السياسي في الإسلام يسعى إلى تحقيق خير وسعادة الإنسانية جمعاء ، وما الدولة إلا أداة لتحقيق هذا الخير، فهل مبدأ النقض والاعتراض يحقق ذلك للإنسانية كما هو الحال في مجلس الأمن بهيئة الأمم المتحدة؟ فأي أمن يكون في مجلس الأمن والنقض يهدد أمن وسلامة وسلام الحياة والناس.

حقوق الإنسان ومبدأ النقض في هيئة الأمم المتحدة

إن المفوضية السامية لحقوق الإنسان مؤسسة من جملة المؤسسات المكونة لهيئة الأمم المتحدة، وهذه الهيئة عندما وضعت وأخرجت الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أحبط سعيها في إنصاف معظم البشر بسبب النقض والاعتراض الذي تمارسه بعض الدول في حق بعض الأمم والشعوب والحكومات، مما تعذر معه تطبيق عدد كبير من

مواد الإعلان مثل المواد: الثانية، والسادسة، والسابعة، والحادية والعشرين، الثامنة والعشرين، وأسباب ذلك كثيرة منها النواقض التي نتحدث عنها في هذا الباب من الموسوعة وغيرها من الأسباب وأولها مبدأ النقض.

فلننظر مثلاً كيف أنه من المستحيل التوفيق بين المادة الثلاثين في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ومبدأ النقض والاعتراض في ميثاق هيئة الأمم المتحدة، فالمادة الثلاثون تنص على أنه: «**ليس في هذا الإعلان أي نص يجوز تأويله على نحو يفيد إنطواءه على تخويل أية دولة أو جماعة ، أو أي فرد ، أي حق في القيام بأي نشاط أو بأي فعل يهدف إلى هدم أي من الحقوق والحريات المنصوص عليها فيه**»، في حين لو نظرنا إلى تعريف ومفهوم النقض لأمكننا معرفة التعارض التام بين ذلك التعريف مع نص المادة الثلاثين ، وما ذكر من مواد أخرى في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والنقض سلطة ممنوحة أدرجت في المادة السابعة والعشرين، الفقرة الثالثة المعدلة من ميثاق هيئة الأمم المتحدة، التي تنص على ما يلي: « إن مجلس الأمن يتخذ قراراته في جميع القضايا ، باستثناء الإجرائية منها ، بتصويت إيجابي من قِبَل تسعة أعضاء في عدادها جميع الأعضاء الدائمين، ما لم يكن أحدهم طرفاً في النزاع الذي هو موضوع البحث»، فيتبين لنا من نص هذه المادة أن الدول غير الدائمة العضوية في مجلس الأمن قد تستطيع استعمال النقض بصورة غير مباشرة إذا اتفقت (سبع) منها على الأقل على معارضة القرار المطروح على التصويت، إذ أن موافقة الدول (الثماني) الباقية لا تعتبر كافية لاتخاذ أي قرار قانوني رغم وجود (الدول الخمس الدائمة) في عدادها[11]. **ونحن هنا لا نتحدث عن الجانب الإجرائي وآليات العمل داخل مجلس الأمن على أنه موضوع سياسي، بل نتحدث عما يفرزه استخدام النقض من غمط حقوق الإنسان ويناقض المبادئ الحقوقية في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان باعتباره موضوع حقوقي أخلاقي.**

وإننا إذ نتحدث عن ذلك لسنا بدعاً في الأمر فهو من أبجديات المدركات

الحقوقية التي يشعر بها الناس عندما تضيع بسبب النقض، فضلاً عن أن كثير من المفكرين والعلماء والباحثين تناولوا الموضوع في كتاباتهم ومنهم المؤرخ البريطاني آرنولد توينبي كما سنبينه بعد قليل ، أما الخطوات الأساسية (غير الإجرائية) التي يستعمل فيها النقض فهي :

١ـ فيما إذا كانت القضية المعروضة على المجلس ذات صفة إجرائية أو غير إجرائية (وهذا ما يسمى المسألة الأولية) .

٢ـ إقرار قرارات رئيس المجلس أو إلغائها .

٣ ـ قضايا صيانة السلم والأمن الدوليين التي تعرض على مجلس الأمن .

٤ ـ قبول دول جديدة في عضوية المنظمة .

٥ ـ طرد الأعضاء من المنظمة .

٦ ـ انتخاب الأمين العام .

٧ ـ علاقات مجلس الأمن مع الجمعية العامة ومحكمة العدل الدولية .

٨ ـ تنفيذ التعديلات التي تطرأ على الميثاق .

٩ ـ قضايا التسلح وإنشاء قوات دولية .

١٠ـ بحث تقارير لجنة الطاقة الذرية ولجنة الأسلحة المألوفة .

و النقض سلطة ممنوحة للدول ذات المركز الدائم في مجلس الأمن وهي: (الولايات المتحدة الأمريكية، وروسيا، وفرنسا، والمملكة المتحدة، وجمهورية الصين الشعبية)، تخولها منع المجلس عن طريق التصويت السلبي أو الاستنكاف عن التصويت من اتخاذ أي قرار ، وتؤدي من حيث النتيجة إلى إيقاف صدور القرارات التي تجنح الأمم المتحدة إلى اتخاذها لصالح الناس وحقوقهم أو غمطها، ويعتبر هذا الأمر حجر الزاوية في كيان المجلس ، وقد تم الاتفاق على ممارسته في مؤتمر مالطا المنعقد في فبراير ١٩٤٥م، غير أنه أثار في مؤتمر سان فرانسيسيكو مناقشات عنيفة بين الدول الكبرى والصغرى حول المساواة الفعلية والمساواة القانونية، فتغلبت

الاعتبارات السياسية على مبادئ الحق والقانون وفازت الدول الكبرى بنظريتها، أليس في هذا انتهاك لحقوق الإنسان؟ إن هذا الموقف التاريخي والحدث الواقعي في مؤتمر سان فرانسيسكوا يكفي للتدليل على أن مبدأ الاعتراض أو النقض (الفيتو) واحد من نواقض الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. والغريب في الأمر أن مبدأ النقض يطلق عليه مصطلح (حق النقض) فأي حق هذا ؟ ألا يتناقض ويتعارض هذا مع حقوق الإنسان، إن هذا (الحق) كم أضاع حقوق الناس وأهدر ثروات الشعوب البشرية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية والسياسية والدينية ...الخ ، نعم لقد أضاع هذا المبدأ الذي لا يقوم على المساواة أو العدل أو الإنصاف بل لا يقوم أيضاً على العقل والموضوعية ، أضاع الحقوق أمام الظلم والباطل، أضاع هذا المبدأ حقوق الملايين من البشر بسبب العنت والجبروت التي تستغله بعض الدول التي لها هذا (الحق) لقهر الشعوب والأمم والدول والحكومات فتضيع حقوق الإنسان، وهذا منافي ومناقض للأسس التي من أجلها سعت الأمم والدول إلى إيجاد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي ما فتأت كثير من الدول الكبرى تستخدم المفوضية السامية لتناغي الشعوب بالمطالبة بحقوقهم المهدرة من قبل حكوماتهم بل وتتهم دولاً كثيرة بانتهاكها لحقوق الإنسان، وما فكرت بعض هذه الدول في إعادة النظر في مبدأ (حق النقض)، الذي هو في حد ذاته نقض لجميع مواد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وناقض من نواقضه، ولهذا يقول المؤرخ البريطاني الشهير آرنولد توينبي: « **إن ميثاق هيئة الأمم المتحدة ميثاق سخيف لأنه تضمن حق الفيتو للدول الكبرى الذي يمكن بموجبه إجهاض أي قرار لنصرة المظلوم** »[١٢] .

وإنني أعتقد أن مبدأ (النقض) في هيئة الأمم المتحدة المعطى للدول الخمس دائمة العضوية في مجلس الأمن ما هو إلا امتداد لحقائق التاريخ وقصة الإنسان الذي سامه الأقوياء سوء العذاب وظلموه وقهروه وتدرجوا به في مظاهر التفكير المختلفة عن حقوقه كما يرى ذلك في فلسفة حمورابي، وأرسطو، وأفلاطون،

وصولون، ولدى العرب في جاهليتهم، وعند شيشرون وجان جاك رسو وغيرهم، تدرجت عند هؤلاء مفاهيم ونظريات وتطبيقات حقوق الإنسان بين التبديل والتعديل ومعاملة الناس بين الرق والاستعباد وإهانة المرأة على أنها من سقط المتاع والتمييز بين الكبراء والصغراء وبين السادة والعبيد أو من دون السادة[١٣]، هذه الأحوال دفعت أصحاب السلطان والقوة إلى الخروج بوثائق تحفظ حقوق الإنسان كما حصل في ثورات إنجلترا وفرنسا وأمريكا الحقوقية، ومع هذا عاد أصحاب القوة لممارسة سلطان القوة على الأمم والشعوب من خلال سلطان النقض.

إن حق النقض يجعل من إرادة دولة واحدة متحكمة في إرادة جميع دول العالم وعددها اليوم (١٨٩) مائة وتسع وثمانون دولة ، فلو أن هذه الدول جميعاً توجهت إرادتها مباشرة أو بواسطة ممثليها في مجلس الأمن باتجاه قرار منصف وشريف لنصرة شعب مظلوم وإنصافه ، فإن إرادة واحدة هي إرادة الدولة التي تستخدم الفيتو كافية لإجهاض جميع تلك الإرادات ، والأمثلة على ذلك كثيرة منها استخدام حق الفيتو لإفشال رغبة جميع الدول في إرسال مراقبين دوليين إلى فلسطين لحماية الشعب الفلسطيني من اليهود الذين أهلكوا الحرث والنسل، وأهلكوا البلاد والعباد، قتلاً ، وتدميراً ، وتشريداً على مدار الساعة أمام أنظار العالم والأمم المتحدة .

وإذا كان حق الفيتو هنا يقوّض حقوق الإنسان ويصادرها بإفشال قرار منصف لحقوق الإنسان ، فإن له تأثيراً أشد ظلماً من ذلك: فلو أن الدولة صاحبة حق الفيتو أرادت إفناء شعب أو أمة عن بكرة أبيها وتدمير أي بلد من البلاد التي ترغب في تدميرها، وباشرت ذلك بالفعل على صعيد الواقع بعمل عدواني تباشره بنفسها خارج إطار ما يسمى بالشرعية الدولية ، فإنها حسب بنية الميثاق ونصوصه تستطيع فعل ذلك من غير أن تقدر الأمم المتحدة على إيقافها ابتداءً ، أو استمراراً ، أو انتهاءً ، لأن المختص بذلك الإيقاف هو مجلس الأمن بقرار من عنده ، وسيكون مجلس الأمن عاجزاً عن اتخاذ مثل هذا القرار، لأن الدولة المعتدية ستستعمل حق الفيتو

ويستمر العدوان ، ويستمر تقويض حقوق الإنسان، وماذا ينفع المظلوم أن يشتكي في مجلس الأمن إذا كان ظالمه يملك حق الفيتو؟ أي هو الخصم والحكم ، ومن أمثلة ذلك العدوان على العراق ـ خارج قرارات الأمم المتحدة ـ عام ١٩٩٨، وعام ٢٠٠٣م ، وكذلك ضرب السودان ، وأفغانستان والشيشان، وفوق ذلك تستطيع الدولة صاحبة حق الفيتو استخدامه ليس من أجل نفسها ، وإنما من أجل دولة حليفة لها تعتدي على شعوب من حولها فتحظى بتغطية لاستمرار عدوانها وتقويض حقوق الإنسان بطريقة جماعية مع أنها لا تملك حق الفيتو ، كما تفعله إسرائيل .

إن مبدأ الاعتراض الموجود في هيئة الأمم المتحدة أمر ينكره جميع العقلاء والشرفاء والمنصفين الساعين لرعاية حقوق الإنسان وحرياته في المشرق والمغرب في بلاد المسلمين وغير بلاد المسلمين ، وهذا ما حذا بالمؤرخ الغربي الشهير آرنولد توينبي بوصف الفيتو في ميثاق هيئة الأمم المتحدة بالأمر السخيف، ولكن الإسلام حفظ حقوق الإنسان بقواعد وضوابط لا تخضع لأي قوة سوى قوة الرحمن الرحيم القوي المتين، ولهذا بين القرآن الكريم مدى تسلط أصحاب القوى الباطلة منذ القدم على مدار التاريخ عند الأمم والشعوب وإن اختلفت الشعارات التي منها: ﴿أَنَا رَبُّكُمُ الأَعْلَى﴾، أو ﴿أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ﴾، أو ﴿إِنَّمَآ أُوتِيتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِندِي﴾، أو ﴿أَنَا خَيْرٌ مِّنْ هَذَا الَّذِي هُوَ مَهِينٌ وَلَا يَكَادُ يُبِينُ﴾، وكل المصطلحات المختلفة ومنها في العصر الحديث مصطلح الاعتراض والنقض ، وقد يتوهم البعض أن الحديث عن أهل الطغيان والشر طريق لا يجدي لإصلاحهم وهذا خطأ فاحش، وإلا لم يكن ذلك منهج القرآن الذي يجعل من قصص السابقين عبرة للاحقين لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد .

إذن مبدأ الاعتراض أو النقض الموجود في هيئة الأمم المتحدة لم تكن تريده تلك المؤسسة الدولية ، ولم تكن تريده كثير من الدول أعضاء هيئة الأمم المتحدة لولا سلطان القوة الذي أجبرت الدول والهيئة الدولية على قبوله ، وهذا مبدأ استعلاء وتسلط في سلوك المتكبرين الجبارين ، وأظن جازماً أن العقلاء والمنصفين

حتى من أرباب السياسة في تلك الدول لا يقرون هذا المبدأ، الذي نهجه منذ القدم كثير من الجبارين في العصور الغابرة. والعلاقة بين جباري الأرض في القديم والحديث واحدة ، فمنهجهم واحد ومبادئهم واحدة ، ولكن سنة الله فيهم لا تتبدل.

ولكي تتسق مكونات الصورة عما يتوجب للإنسان وحفظ حقوقه بعد أن عرضنا أحكام الإسلام في السياسة الدولية نكمل الحديث هنا عن مظاهر الجبروت والاستعلاء وترسباتها التاريخية التي تتكرر من وقت لآخر لتكون سلوى للمؤمنين والمظلومين ممن انتهكت حقوقهم ، وتكون ذكرى وعبرة للطغاة والمتجبرين ، فمن اعتبر وأخذ بالحق فقد سلم، وإلا فسنة الله ماضية على الظالمين والمفسدين ، ولن تجد لسنة الله تبديلاً ولن تجد لسنة الله تحويلاً، واتساق الصورة وإكمالها يأتي من خلال الحديث عن فرعون وأعوانه وعساكره الذين رفضوا سماع الحق وحفظه ، بل انتهكوا الحرمات وأهدروا الحقوق ، نعم إن فرعون يتكرر في كل زمان بصفة عمله وفعله في انتهاك حقوق الناس، فلننظر إلى مبدأ الاستعلاء والتكبر وعاقبته في ثالوث أهل الباطل زمن نبي الله موسى عليه السلام، وهذا الثالوث يتكون من فرعون وهامان وقارون ، لقد بغى فرعون على بني إسرائيل المؤمنين الصادقين واستطال بجبروت الحكم والسلطان عليهم فقتل الذكور واستحيا الإناث وقال أنا ربكم الأعلى، فليس لأحد أن يكون فوق كلامي أو يعارضني في ذلك، فكان مصيره الغرق هو وجنوده وعتاده وسلاحه ، ولقد بغى قارون عليهم واستطال بجبروت القوة والمال وقال إنما أوتيته على علم عندي وليس لأحد أن يعترض أو يجادل أو يتكلم، وكانت النهاية واحدة: العذاب بالخسف، واستعلى هامان بقوة فكره وإعلامه، فهو مستشار فرعون ووزيره ومسؤول الرعية في دولة فرعون، فقد هلك عندما هلك فرعون ، وإن عمل هامان لبناء الصرح ليتخذه فرعون وسيلة إعلامية لتكذيب نبي الله موسى عليه السلام لم ينفعه مع قوة الله وعدله، وهذا ما قاله ابن كثير: « أي: بصنيعة هذا الذي أراد ليوهم به الرعية أن يعمل شيئاً يتوصل به إلى

تكذيب موسى عليه السلام»[١٤]، وأهلك الله هامان بعذابه الشديد، ولم تكن في ذلك الوقت قوة تستطيع معارضة أصحاب القوة والاستعلاء من قوى الأرض الظاهرة، ولكن جاءت قوة الله وقدرته الإلهية بعدلها فوضعت حداً للبغي والفساد، حينما عجز الضعفاء عن مواجهة البغي والفساد، إن الله يريد غير ما يريد فرعون وأمثاله، فالله يُقدِّر غير ما يُقدِّر الطغاة البغاة الذين تخدعهم قوتهم وسطوتهم وحيلتهم، فينسون إرادة القوي الجبار المتكبر عالم الغيب والشهادة وقدرته وله مقاليد السموات والأرض، فيحسبون أنهم يختارون لأنفسهم ما يحبون، ويختارون لأعدائهم ما يشاؤون، ويظنون أنهم على هذا وذاك قادرون. لقد بغى قارون على قومه، ولا يذكر فيم كان البغي، ليدعه مجهولاً يشمل شتى الصور، فربما بغى عليهم بظلمهم وغصبهم أرضهم وأشياءهم، كما يصنع طغاة المال في كثير من الأحيان، وربما بغى عليهم بحرمانهم حقهم في ذلك المال حق الفقراء في أموال الأغنياء ، كي لا يكون دولة بين الأغنياء وحدهم ومن حولهم محاويج إلى شيء منه فتفسد القلوب ، وتفسد الحياة، وربما بغى عليهم بهذه وبغيرها من الأسباب. وعلى أية حال فقد وجد من قومه من يحاول رده عن هذا البغي، وإعادته إلى النهج القويم ، الذي يرضاه الله في التصرف بهذا الثراء وهو نهج لا يحرم الأثرياء ثراءهم ، ولا يحرمهم المتاع المعتدل بما وهبهم الله من مال ، ولكنه يفرض عليهم القصد والاعتدال، وقبل ذلك يفرض عليهم مراقبة الله الذي أنعم عليهم ، ومراعاة الآخرة وما فيها من حساب ومراعاة حقوق الإنسان[١٥]، قال الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُّبِينٍ ﴿٢٣﴾ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَقَارُونَ فَقَالُوا سَاحِرٌ كَذَّابٌ ﴿٢٤﴾ فَلَمَّا جَاءَهُم بِالْحَقِّ مِنْ عِندِنَا قَالُوا اقْتُلُوا أَبْنَاءَ الَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ وَاسْتَحْيُوا نِسَاءَهُمْ وَمَا كَيْدُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ ﴿٢٥﴾ وَقَالَ فِرْعَوْنُ ذَرُونِي أَقْتُلْ مُوسَىٰ وَلْيَدْعُ رَبَّهُ إِنِّي أَخَافُ أَن يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَن يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ ﴿٢٦﴾ وَقَالَ مُوسَىٰ إِنِّي عُذْتُ بِرَبِّي وَرَبِّكُم مِّن كُلِّ مُتَكَبِّرٍ لَّا يُؤْمِنُ بِيَوْمِ الْحِسَابِ ﴾[١٦] .

لقد كان هامان وزير فرعون في مملكته ، وكان قارون ثري البلاد في دولته حيث

كان أكثر الناس في زمانه مالاً وتجارة، كذبوا موسى وجعلوه ساحراً مجنوناً مموهاً كذاباً في أن الله أرسله فاستعلوا على الضعفاء والصغار كما في قوله تعالى: ﴿قَالُوا اقْتُلُوا أَبْنَاءَ الَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ وَاسْتَحْيُوا نِسَاءَهُمْ﴾[١٧]، لأجل الإحتراز من الحق ومن وجود موسى وأهل الإيمان معه ولإذلال هؤلاء المستضعفين وتقليل عددهم وجعلهم تحت وطأة القهر والامتهان انتهاكاً لحقوقهم وكرامتهم، ثم ذهب فرعون إلى أكثر من ذلك إذ حكى القرآن حديثه في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ ذَرُونِي أَقْتُلْ مُوسَىٰ وَلْيَدْعُ رَبَّهُ﴾[١٨]، وهذا عزم من فرعون لعنه الله تعالى على قتل موسى عليه الصلاة والسلام وهو غير مبالي به وبربه الذي لم يعترف به وينكره كما ينكر بعض الناس الإسلام وأهله في حاضرنا، وهذا في غاية الجحد والتنكر والعناد ، فقال فرعون بكل تبجح مما ذكره الله تعالى في قوله: ﴿إِنِّي أَخَافُ أَن يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَن يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ﴾[١٩]، خوفاً على ذهاب ملكه وسلطانه كما أنه يخشى ظناً منه واستكباراً أن يضل موسى الناس ويغير رسومهم وعاداتهم[٢٠]، وهكذا على مر الأزمان يخاف أهل الباطل على عروشهم فيستعملون القوة لقمع أهل الحق وقهرهم.

ولقد سبقت فرعون ملوك وأحزاب وسلاطين على شاكلته، توحي عاقبتهم بعاقبة كل من يقف في وجه الحق التي يتعرض لها من يعرض نفسه لبأس الله، قال تعالى: ﴿كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَالْأَحْزَابُ مِن بَعْدِهِمْ وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ وَجَادَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ فَأَخَذْتُهُمْ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ﴾[٢١]، فذاك حال قديمة منذ عهد نوح، تلك معركة ذات مواقع متشابهة في كل زمان وهي تصوير قصة الحق والباطل والطغيان على مدى القرون والأجيال، كما تصور العاقبة في كل حال رسول يجيء فيكذبه طغاة قومه ولا يقفون عند مقارعة الحجة إنما يلجأون إلى منطق الطغيان والجبروت والقوة، فيهمون أن يبطشوا بالحق، ويموهون على الجماهير بالباطل ليغلبوا به الحق، هنا تتدخل قدرة الله الباطشة بالظالمين، فتأخذهم أخذاً يعجب ويدهش، ويستحق التعجب والاستعراض، ولهذا قال تعالى: ﴿إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ

لَشَدِيدٌ * إِنَّهُ هُوَ يُبْدِئُ وَيُعِيدُ﴾، أي أن بطش الله وانتقامه من أعدائه الذين كذبوا رسله وخالفوا امره لشديد عظيم قوي ، وهذا كقوله جل وعلا: ﴿وَلَقَدْ أَنْذَرَهُم بَطْشَتَنَا فَتَمَارَوْا بِالنُّذُرِ﴾، أي أن المستكبرين العتاة لم يكترثوا بما جاءهم من النذارة عن قدرة الله وبطشه فما التفتوا إلى ذلك بل شكوّا فيه وتماروا به. هذا الموقف من قصة موسى عليه السلام يذكر المجادلين بآيات الله في الطغاة بعبرة التاريخ قبلهم ، ويوجههم إلى السير في الأرض ، ورؤية مصارع الغابرين، الذين وقفوا موقفهم، وكانوا أشد منهم قوة وآثاراً في الأرض، ولكنهم ــ مع هذه القوة والمنعة ــ كانوا ضعافاً أمام بأس الله جل جلاله، وكانت ذنوبهم تعزلهم عن مصدر القوة الحقيقية، وتستعدي عليهم قوى الإيمان ومعها قوة الله العزيز القهار، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ﴾، بهذا الإفحام من الحجة يأخذ فرعون ما يأخذ كل طاغية توجه إليه النصيحة ، تأخذه العزة بالإثم ، ويرى في النصح الخالص افتياتاً على سلطانه ، ونقصاً من نفوذه ، ومشاركة له في النفوذ والسلطان[٢٢].

مثل أولئك المتجبرين في زماننا أكثر وهم من الذين اتخذوا من مبدأ النقض والاعتراض وسيلة بعدم مشاركة أحد لهم في نفوذهم وسلطانهم الذي يقوم على الباطل والقوة، ونقول لهؤلاء المنادين بحقوق الإنسان وعلى رأسهم حكومات وشعوب الأمم التي تملك حق الاعتراض والنقض، لماذا تخافوا أصوات الكثرة في الهيئة الأممية ؟ ولا تخشوا تعارض الحق مع ما تريدون إن كنتم على حق؟ ولماذا تصارعوا الحق وتحاربوا القدر بأنفسكم، فاشفقوا عليها وتدبروا الحق والصواب، كما جاء في كلام الرجل المؤمن من آل فرعون في خطابه إلى الذين كان يتوجسون من ذلك ، فقال الله عز وجل : ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتُلُونَ رَجُلاً أَن يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُم بِالْبَيِّنَاتِ مِن رَّبِّكُمْ وَإِن يَكُ كَاذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ وَإِن يَكُ صَادِقًا يُصِبْكُم بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ ﴿٢٨﴾ يَا قَوْمِ لَكُمُ الْمُلْكُ الْيَوْمَ ظَاهِرِينَ فِي الأَرْضِ فَمَن يَنصُرُنَا مِن بَأْسِ اللَّهِ إِن جَاءَنَا قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلاَّ مَا

أَرَىٰ وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلاَّ سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾[٢٣]، إن هذا الرجل المؤمن كان ابن عم فرعون وكان يكتم إيمانه حتى قال فرعون (ذروني أقتل موسى)، فأخذت الرجل غضبة الله عز وجل، وأفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر كما ثبت بذلك الحديث، ولا أعظم من هذه الكلمة عند فرعون وهي قوله: ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلاً أَن يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ﴾، ثم تَنزَّل معهم في المخاطبة فقال: ﴿وَإِن يَكُ صَادِقًا يُصِبْكُم بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ﴾، يعني إذا لم يظهر لكم صحة ما جاءكم به فمن العقل والرأي التام والحزم أن تتركوه ونفسه فلا تؤذوه، فإن يك كاذباً فإنه سبحانه وتعالى سيجازيه على كذبه بالعقوبة في الدنيا والآخرة، وإن يك صادقاً وقد آذيتموه يصبكم بعض الذي يعدكم، فإنه يتوعدكم إن خالفتموه بعذاب في الدنيا والآخرة، فإذا عُرِفَتْ حقوق الله وحفظت، وإذا احترمت حقوق الأنبياء وروعيت، وإذا أقيم العدل والحق، فمن الذي يحتاج إلى الاعتراض والنقض أيها العقلاء؟ إذن فلنرى الحكمة في إحقاق الحق في قول المؤمن إذ قال محذراً قومه زوال نعمة الله عنهم وحلول نقمة الله بهم، قال تعالى: ﴿يَا قَوْمِ لَكُمُ الْمُلْكُ الْيَوْمَ ظَاهِرِينَ فِي الأَرْضِ﴾ فأنتم لستم بحاجة إلي القوة الباطلة، فأنتم بحاجة إلى قوة الحق وإلا فاحذروا نقمة الله وعذابه، قال تعالى: ﴿فَمَن يَنصُرُنَا مِن بَأْسِ اللَّهِ إِن جَاءَنَا﴾، أي لا تغني عنكم هذه الجنود وهذه العساكر ولا ترد عنا شيئاً من بأس الله إن أرادنا بسوء، ولكن الاستعلاء والاستكبار جعل فرعون يقول لقومه راداً على ما أشار به هذا الرجل الصالح البار الراشد: ﴿مَا أُرِيكُمْ إِلا مَا أَرَىٰ﴾، هذا فري المبطلين يخونون الله تبارك وتعالى ورسوله ﷺ ويخونون رعيتهم ويغشونهم، والإسلام يأمر ولاة أمور المسلمين بأن يكونوا مخلصين لرعاياهم لا يغشونهم فيزينوا لهم الأعمال الباطلة فتضيع الحقوق، وعليهم أن يقيموا فيهم الشريعة الإسلامية وألا يخلوا بها في جانب دون آخر، وألا يخدعوهم أو يغشوهم في صغير أو كبير[٢٤]، وفي الحديث قوله ﷺ: **«ما من إمام يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة خمسمائة عام»**[٢٥]،

فالاعتداء على حقوق الآخرين من خلال الأكاذيب والادعاءات الباطلة والزيف والضلال مثل ما قيل عن أسلحة الدمار الشامل في العراق ، ثم تبين عكس ذلك لهو الغش المبين المبير .

ومنطق المعتدين المكذبين المتكبرين المتجبرين في القديم والحديث هو منطق واحد لا يتغير ، لأنهم مغترين بقوة السلطان والسلاح، متمكنين من حال الشعوب والأمم وضعفها وغلبتها على أمرها، لهذا نرى كيف يتمادى هؤلاء العتاة في ظلمهم كما تمادى فرعون مع الناس في زمانه، إن كثرة المال والعتاد والسلاح وكثرة الجيوش والموالين للباطل يدفع الساسة والظالمين إلى الاستبداد والغرور، إذ ينفقون أموالهم على دعم الباطل ثم تكون عليهم حسرة.

إن مبادىء الإسلام في حفظ حقوق الإنسان التي جاءت في القرآن الكريم والأحاديث النبوية الشريفة التي ذكرناها أعلاه بينت كيف أن مبدأ النقض والاعتراض من النواقض التي تعيق تطبيق الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي تَحْرِم الأمم والشعوب حقوقها كما فعل فرعون وهامان وقارون وغيرهم من سلاطين الأرض قديماً وحديثاً. فأي حقوق للإنسان تحفظ في ظل هذا المبدأ السلبي الذي يجب أن يعاد النظر فيه ضمن إصلاح جملة أنظمة ولوائح هيئة الأمم المتحدة ليتساوى الناس في اتخاذ القرار وتوجيه الأمور إلى الحق والصواب، وكذا إصلاح هيئة الأمم المتحدة في هياكلها الإدارية والمؤسسات التابعة لها ، ومراجعة ميثاقها ولوائحها الإدارية والتنظيمية بعد مرور ما يزيد عن نصف قرن على إنشائها ومع إطلالة الألفية الثالثة وما لحق البشرية من نكبات وحروب وانتهاك حقوق الإنسان، كل ذلك لعله يساعد في إحقاق الحق وإقامة العدل وتحقيق الحريات بميزان القسط والمساواة باعتبار ذلك وسيلة من وسائل حفظ حقوق الإنسان والابتعاد عن كل ما يناقض المبادىء الحقوقية، التي تسعى إليها هيئة الأمم المتحدة.

إن مفهوم الأممية وتعدد الشعوب في الإسلام مفهوم واسع، فالناس أصناف

وأجناس، معظمهم جيران وأصدقاء ، وكلهم ذوي قرابة ورحم من الأبوين آدم وحواء، وقليل منهم الأعداء الذين يكرهون الحق ويستعلون على الناس بحكم السلطان والقوة، ولهذا فإن الإسلام بنظرته الشاملة يرى الناس على خمس فئات : الفئة الأولى: المسلمون وهم في ديار الإسلام، والفئة الثانية : وهم المعاهدون وهي الأمم غير المسلمة التي بينها وبين الدول الاسلامية عهود ومواثيق لتحقيق السلام والاحترام فيما بينها مع التعاون الإنساني في جوانب الحياة المختلفة، وهؤلاء شعوب دار العهد، والفئة الثالثة: الذميون والمستأمنون، وهم الأقليات والجاليات غير المسلمة في ديار الإسلام لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم، مع كامل حريتهم في معتقداتهم وعاداتهم ، والفئة الرابعة : جماعة المسلمين أو الأقليات المسلمة والجاليات في غير ديار الإسلام، والفئة الخامسة هي تلك الفئه الباغية الطاغية المعتدية على الإسلام والإنسان، وهم أمم وشعوب ديار الحرب مثل كيان دولة إسرائيل ومن يساندها التي تبحث عن الأمن وتأبى السلام ولا تريد إلا القتال والحرب ، والتاريخ يشهد بذلك بقتلهم الأنبياء والرسل والأميين .

ومبادئ الإسلام في التعامل مع الأمم والشعوب جاءت محددة واضحة بإيجاز ووضوح في قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ﴾[٢٦]، أي لا لتتحاربوا أو لتتصارعوا أو ليظلم بعضكم بعضاً، قال تعالى: ﴿ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا ﴾[٢٧]، هذا يدل على أن الحرب محرمة في الإسلام بغير وجه مشروع في حق المسلم خصوصاً وحق الإنسان عموماً ، قال تعالى: ﴿ وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ ﴾[٢٨]، ولا تكون الحرب إلا في أضيق صورة بعد نفاد وسائل الإصلاح والصلح وعند الضرورة القصوى، بعيداً عن حظوظ النفس وشهوة القوة والسلطان، وبعيداً عن كذب الأخبار وأقوال المرجفين، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا

الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾[٢٩]، هذا مبدأ الإسلام في التعايش الإنساني الذي يعتمد على وجوب نقل الأخبار الصادقة بين الناس وعبر وسائل الإعلام والاتصال والحذر من الكذب في الأخبار ليكون التعامل الإنساني في مراقيه العالية، وهذا يذكرنا بما جاء في ديباجة الاتفاقية الخاصة بالحق الدولي في التصحيح المتعلق بحرية الإعلام، التي عرضتها الجمعية العمومية لهيئة الأمم المتحدة بقرارها رقم ٦٣٠ د ـ ٧ في ١٩٥٢/١٢/١٦م وبدء العمل بها في ١٩٦٢/٨/٢٤م وفيها : « إن الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة أوصت في دورتها العادية الثانية باعتماد تدابير تهدف إلى مكافحة بث المعلومات الكاذبة أو المحرمة التي من شأنها أن تلحق الأذى بودية العلاقات بين الدول » ، كما يدعو الإسلام الناس إلى الوفاء بالعهود والمواثيق ليعيشوا حياة إنسانية كريمة، قال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً﴾[٣٠].

وإحترام العهود إنسانياً وإسلامياً يقتضي رعاية عهد الإنسان لأخيه في عرضه وشخصه وعدم الإساءة إليه، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلا تَنَابَزُوا بِالأَلْقَابِ بِئْسَ الاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾[٣١]، فإهدار كرامة الإنسان ومشاعره ظلم عظيم وقهر كبير، خصوصاً إذا كان ذلك يتصل بأسراره وخصوصياته ، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلا تَجَسَّسُوا وَلا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾[٣٢]، هذه مبادئ العلاقات الإنسانية والدولية في الإسلام التي أخذت بها الدولة الإسلامية، وقامت بتطبيقها طيلة عهودها وحتى في فترات وعصور الضعف، وتلك المبادئ أصول أساسية من مقومات الدين الإسلامي والحضارة الإسلامية .

والأمة الإسلامية وحكوماتها وشعوبها تعقل ما ذهبت إليه كثير من دول العالم

لبسط السلام بين الناس بعدما أدركوا مخاطر الحرب حيث أن الحرب من أسباب الدمار وعدم الاستقرار، لذا فقد فكر قادة المجتمع الدولي، على أثر الحرب العالمية الأولى وما جرعته تلك الحرب للبشرية من غصص وآلام في إنشاء «عصبة الأمم» كونها منظمة دولية، الغرض من إنشائها حفظ السلام الدولي والتسوية السلمية للمنازعات الدولية، وإنماء التعاون الدولي بين الأمم والشعوب، وقد نص في مبادئها الرئيسية على أن : «تتعهد الدول الأعضاء باحترام استقلال وسلامة أراضي كل منها ، والمحافظة عليها ضد أي اعتداء، وعدم الالتجاء للحرب لفض منازعاتها قبل عرض التنازع على التحكيم، أو مجلس العصبة وبشروط معينة، وإقرار الدول الأعضاء بأن حفظ السلام يقتضي خفض التسلح الوطني إلى الحد الأدنى الذي يتفق مع الأمن القومي»[٣٣]. ومع هذا النص القانوني من المجتمع الدولي إلا أنه بعد إنشاء العصبة ظهر نظام الانتداب على الأقاليم التي انتزعت من ألمانيا وتركيا عقب الحرب العالمية الأولى، وقد نص العهد على أن الغرض من نظام الانتداب هو مساعدة هذه الأقاليم التي لم تصل بعد إلى الدرجة التي تمكنها من الاستقلال بأمرها وهذا مما يناقض حقوق الإنسان سواء في القديم أو الحديث[٣٤]، وهذا يذكرنا بأن الإعلان أعد وصدر وكثير من بلاد المسلمين تحت الانتداب والاستعمار.

وهكذا مضى أمر عصبة الأمم على تلك الحال ، وقد أُعدَتْ الأقاليم والدول الصغيرة لتلتهمها الدول الكبيرة من خلال الإستعمار بأنواعه حتى ولو كان الجميع أعضاء في عصبة الأمم ، ولعل ما تقدمه العصبة من غذاء للأقوياء بالضعفاء لم يسد حاجة الأقوياء ولم يشبع نهمهم، لذلك لا ندهش حينما نعلم أن منشئي عصبة الأمم هم الذين وأدوها، ولم يمض على إنشائهم لها سوى ربع قرن من الزمان أو قريب من ذاك حتى قامت الحرب العالمية الثانية ، وسالت الدماء على أرض الظالمين والمظلومين. ثم فكر زعماء العالم وقادته آنذاك في بديل لتلك العصبة، فكان إنشاء هيئة الأمم المتحدة لتحل محل عصبة الأمم، لحفظ السلام وحل المنازعات الدولية

وتحقيق التعاون الدولي والاقتصادي والاجتماعي، وأعلنت تلك الرغبة، وأخذت هيئة الأمم المتحدة، شكلها الرسمي بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية ، وأعلن ميثاقها، وكان مؤلفاً من ديباجة ومائة وإحدى عشرة مادة تحتوي على مبادئ الهيئة وتنظيمها، وحدد الميثاق المبادئ الرئيسية للمنظمة الدولية الجديدة ومنها: المساواة في السيادة بين جميع أعضائها»، ونتساءل كيف يمكن أن تكون المساواة ، وكيف تحفظ حقوق الإنسان والنقض والاعتراض وتصرفات قوى الطغيان تهدد الإنسان وحياته بالحروب العسكرية والاقتصادية والفكرية والإعلامية والاتصالية؟ كيف يمكن لهيئة الأمم المتحدة أن تؤدي دورها والنقض والاعتراض يمكن أن يجمد أو يلغي أي قرار لهذه المنظمة وإن اجمعت عليه الآراء كما ذكرنا سابقاً، فكيف يمكن مع هذا التناقض وبهذا التناقض أن يتحقق لهيئة الأمم المتحدة أن ترعى حقوق الإنسان وتحفظها، مع أن من مبادئ هيئة الأمم المتحدة التي نص عليها في ميثاقها: «فض المنازعات الدولية بالوسائل السلمية، والامتناع عن التهديد بالقوة واستخدامها ضد الاستقلال السياسي لأية دولة أو سلامة إقليمها». ومن مبادئها: «عدم التدخل في الشؤون الداخلية لدولة ما». وأرجو ألا يغيب عن البال ذلك النزاع المستمر والذي ينزف على الدوام الدماء والذي تخلقه أو تصطنعه دول باغية تريد تجريب أسلحتها وتطويرها، أو إشغال عسكرها بالحروب حتى لا يتراخوا كما تفعله دولة إسرائيل وبعض دول الأقوياء الملطخة بدماء الضحايا المظلومين في أماكن متعددة من العالم ، وفي أقاليم وبلدان أصحابها أعضاء في هيئة الأمم المتحدة التي تُصَنْ حقوقهم[٣٥].

ثم نتساءل أفي الإمكان أن يتحد العالم كله حول مذهب سياسي معين من تلك المذاهب المعروفة قديماً أو حديثاً فيحقق هذا المذهب السياسي أهداف الجميع؟ أمن المعقول أن تصبح الحاجات البشرية واحدة، والرغبات الإنسانية نابعة من منطلق واحد مع اختلاف الأمكنة والأجناس والعادات والتقاليد والحضارات والثقافات؟ هل يأتي ذلك اليوم المنشود الذي تزول فيه الفروق بين بني آدم فيصبح الامتياز

باللون أو بالجنس جزء من تاريخ الإنسان مضت أيامه وانقضت بما تحمل من عار وشنار ؟ لو حدث شيء من هذا، هل لنا أن نتصور أن وحدة عالمية وليست عولمية بدأت ترفرف على سكان كوكب الأرض؟ وتحيطهم بسياج من الأخوة والمودة والأمن والسلام والحق والعدل، وتنسج حولهم خيوط السعادة والرفاهية ! لكن، أفي الإمكان أن يحدث شيء من هذا، فضلاً عن أن يحدث كله ؟ ولعل أول شيء يمكن أن يحدث هو إلغاء النقض والاعتراض، ثم ما هي تلك القوة الخارقة التي تستطيع أن توحد بين المختلفين وتجمع بين الأشتات وتؤلف بين المتنافرين؟ ومن الذي يملك تلك القوة؟ وإلى أي مدى سيسخرها لجمع الأشتات ووحدة المختلفين؟

وإذا سوغ لنا خيالنا أن نتصور هذه الوحدة العالمية وقد تمت على نمط من الأنماط التي توهمناها، فمن الحتم علينا أن نبحث عن الأساس أو الأسس التي ارتكزت أو ترتكز عليها هذه الوحدة العالمية، أقول لا يكون ذلك إلا برعاية حقوق الإنسان صدقاً وعدلاً، باعتماد حكم الله وألا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله، قد يقال إن هذا الأساس هو الدين، ولكن أي دين ؟ وهنا نجد القائلين بهذا يتوارون عن مجابهة الحقيقة الباهرة ، وهي أن آخر الأديان وأكملها وهو الإسلام هو صاحب الحق في أن يمد العالم بعناصر وحدته، فهل تراهم يعترفون بهذه الحقيقة؟ نحن لا نتوارى من ذلك، وهذه الموسوعة هدفها الأول إظهار حقائق الإسلام في عمومياته، وحقوق الإنسان في خصوصياته، فعرض ذلك موضوعياً وعلمياً لمن يرغب في ذلك وإلا فلا إكراه في الدين كما تقر ذلك شريعة الإسلام. وحديثنا عن الأممية والعالمية في علاقات الشعوب والحكومات يستدعي منا توضيح بعض الأفكار والآراء في الصفحات التالية، مما يمهد السبيل لتصورنا عن تأسيس هيئة أممية تفي بحاجات المجتمع الدولي وحفظ حقوق الإنسان.

إن الإسلام في نظر الكثيرين من أصحاب المذاهب السياسية والنظم الاجتماعية الحديثة هو الخطر الحقيقي عليهم وعلى مذاهبهم ونظمهم ، وبالتالي فلا يتوقع

منهم أن يقبلوا وحدة عالمية في ظل مبادئ الإسلام ونظمه، يقول أستاذ العلاقات الأجنبية في جامعة برنستون الأمريكية لويس يونغ **Lewis Young** : «على الرغم من سجل أوروبا الطافح بالتزمت الفكري واللاتسامح الديني على النقيض من المسلمين، فإنها ظلت ترفض الاعتراف بما للعرب من يد طولى على حضارتها وتتجاهل دورهم الحضاري وتقلل من شأنه»[٣٦]، وهذا المعنى يؤكده المستشرق البريطاني مونتجمري واط عندما قال: «**إن تشويه صورة الإسلام بين الأوربيين كان ضرورياً لتعويضهم عن الشعور بالتخلف**»[٣٧]. وإذا كان لنا أن نتخيل ديناً غير الإسلام يتحد العالم في ظله ، فإن علينا أن نحدد ما هو هذا الدين ؟ أهو اليهودية؟ أم المسيحية؟ أم البوذية؟ أم الهندوكية؟ أم عشرات الأديان المنتشرة في العالم؟ إن الدين والعقيدة هي الأساس الوحيد لوحدة الناس إذ لا قوة تماثل ذلك، فلا قوة للشعوبية أو القومية أو اللون أو الجنس ... الخ، ومع هذا هل لو أعاد العالم النظر في إصلاح هيئة الأمم المتحدة لتحقيق أهداف عالميه وحقوقية من خلال اتفاقات عادلة ليكون الناس فيما بينهم في ديار عهد كما هو حكم الإسلام في السلام، إما بالدين أو بالعهد فذلك الحق العدل، وهو السبيل لحفظ الإنسان وحقوقه وتفعيل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والصكوك الدولية المنبثقة عنه ، يقول القاضي الأمريكي جاستس جاكسون: « **لقد حالت العوائق دون نشوء اهتمام عام بالشريعة الإسلامية، ومع أننا مدينون للحضارة الإسلامية بالشيء الكثير كما تظهر تقاريرنا القانونية التي لا تنتهي، فإن انطباعنا كان دائماً بأن العالم الإسلامي ليس لديه ما يسهم في إثراء مادتنا القانونية، واعتبرت الشريعة الإسلامية ذات فائدة تأملية غير عملية ، ولم تحظ سوى باهتمام عدد قليل من الباحثين والمتخصصين. ولكن إعادة نظر موضوعية بالأسباب التي حملتنا على الظن بأن تلك الشريعة غريبة عنا وغير مفيدة لنا، حقيقة بأن تقنعنا بالتخلي عن ذلك الظن المتعجرف وإدراك أن التجربة الإسلامية لديها الكثير الذي تستطيع أن تعلمنا إياه** »[٣٨].

والإسلام كرسالة عالمية ترفض أن تكون مظلومة أو ظالمة ، معتدية أو معتدى عليها، ففي هذا عقبة أولى ورئيسة لأي مشروع يريد استعباد الناس، وإذا استطاع الخط العبودي الهيمنة على النصرانية في الغرب فضاع الحق وضاعت حقوق النصارى في معرفة الحق، فيقال إن روما رَوْمَنة النصرانية ولم تنصر النصرانية روما[٣٩]، فإننا نجد بالمقابل أن الإسلام استطاع وفي أحلك الظروف وعندما اخترقت الحداثة والعصرنة المسلمين في عقر دارهم وفي أعراضهم وعزتهم وكرامتهم أن يبقي على مقاومته ورفضه الانخراط في أي مشروع يحرمه الإسلام أو يمنعه لمخالفته الحكم بما أنزل الله، فمنذ عرفت البشرية العيش على هذه الدنيا وأصحبت جماعات تخضع في حياتها لنظم معينة في اجتماعها وأنماط سلوكها وصلاتها واتصالاتها منذ ذلك الحين أصبحت العقيدة الدينية فريضة وجود على النوع البشري وبخاصة الجماعات منه. فالعقيدة الدينية حاجة فطرية لا يمكن أن تستغني عنها جماعات الناس بل لا يستغني عنها أفراد الناس المتأبدين في البراري والغابات والصحاري، « ومن ذلك ندرك أن العقيدة الدينية من أقوى العوامل المحركة للمجموعات البشرية والموجهة لها نحو غاياتها ووسائلها والمحددة لانماط سلوكها مجتمعه ومتفرقة، ولا نستطيع أن نجد بين العوامل المحركة للبشر أو الموجهة لسلوكهم عاملاً واحداً يضاهي عامل العقيدة الدينية في القدرة على توجيه السلوك، وخلق المثل الرفيعة النبيلة في الناس، وإن أبرز تلك العوامل كما يرى علماء الاجتماع هي عوامل العصبية القبلية، أو الوطنية أو العرقية أو العادات والأعراف ، أو الشرائع الوضعية والقوانين»[٤٠] ، ولقد بينا ذلك بالتفصيل في مقدمة الموسوعة للتأكيد على هذه الفكرة في هذا المقام.

وإن نظرة عامة إلى كل عامل من تلك العوامل توضح لنا إن أسعدها حظاً هو الذي يستطيع أن ينجح في تنظيم علاقة معينة مرهونة بزمان أو مكان أو جنس أو لغة أو سلوك، وبصفة مؤقته وفي دائرة محددة ضيقة لا تتسم بالعالمية وتزول بزوال مؤثراتها. فالعصبية قادرة على تنظيم علاقة الإنسان بأفراد عشيرته أو قبيلته فحسب، ولكنها

عاجزة تماماً عن أن تمد أثرها إلى خارج هذا النطاق الضيق من غير الأقارب والأرحام، والوطنية في أحسن مستوياتها تنظم للإنسان علاقته بمن يسكنون معه على أرض الوطن محدودة الأبعاد والمعالم ، ولا تستطيع أن تمد أثرها لما هو خارج الوطن، والعرقية في أفضل إمكاناتها تبني نظام العلاقات بين الناس على أساس من الجنس أو اللون أو اللغة ، ولا تنفذ إلى ما هو أبعد من هذا أو أعمق ، والأعراف والعادات والتقاليد قصاراها أن تلزم الفرد في مجموعة بشرية معينة بنمط من السلوك الإنساني إزاء مواقف بعينها ولا تتقبل منه سوى ذلك في علاقته بالآخرين، وغاية ما ترجوه الشرائع والقوانين الوضعيه أن تفرض على الناس نوعاً من القيود والضوابط تركها يترتب عليه العقاب إن هم خالفوها، وغاية الفرد في ظل هذه القوانين أن يظهر الالتزام بها حتى لا يخضع للعقاب، ولكنه حين يستطيع الخروج عَليها ويتأكد أن الرقابة لن تلحظه فإنه يفعل لانعدام الوازع الديني والزاجر العقدي .

إن جملة هذه العوامل لم يهتم أحدها بالإنسان نفسه وعالمه الداخلي وروحه، ذلك العالم المترامي الأطراف المتناقض أحياناً بعضه مع بعض المتبدل المتغير دائماً، ذلك العالم الذي يوجه سلوك الإنسان ويملي عليه ما يشاء من خير وشر، ولا تحفظ معه حقوق الإنسان بالعدل والقسط والمساواة. لكن عامل العقيدة الدينية وحده من بين كل تلك العوامل هو القادر على أن ينظم للإنسان علاقته بنفسه بعالمه الداخلي ثم علاقته بأخيه وبأبناء عشيرته أو وطنه أو جنسه ، وهو وحده القادر على أن يرسم للإنسان خطوط مستقبله، مع الإنسان الآخر، فالجميع عباد الله وخلقه مسلماً كان أو غير مسلم، أبيض كان أم أسود.. الخ . ويضع له الحوافظ التي تحفظ عليه بشريته في أرقى ما فطرها الله عليه، والعقيدة الدينية تقيم أمام الناس الحواجز والسدود حتى لا يتردى غافل فيما يضره ويضر سواه. والعقيدة الدينية هي القادرة على أن تضع للناس نظاماً دقيقاً لحياتهم، يحقق لهم الخير والسعادة، والعقيدة الدينية هي القادرة على أن تضع للناس الحلول المقبولة لكل ما وراء حواس الناس ومشاعرهم

وبعيد عن مدركاتهم من أسرار الكون والحياة ومغيبات الوجود الإنساني لأنها من عند الله الذي بيده ملكوت السموات والأرض خالق الخلق والكون ومدبرهم، وهذا ينبني على معرفة حقوق الله وحدوده ومعرفة حقوق الرسل وما جاؤوا به من أحكام وشرائع .

وعند النظر في هذه الأديان السماوية نجد الدين الإسلامي هو أعمها وأشملها، وهو الذي أراد الله له أن يفضُل سائر الأديان بتلك العمومية وهذا الشمول، فالإسلام وحده هو القادر من بين الأديان جميعاً ليطبب أدواء البشر، ومبادئه وأنظمته هي العلاج الناجح لكل المشكلات والخلافات وأسباب النزاع والحياة بين الناس بعالمية رسالته وهديه وشريعته، وبعد ذلك فمن شاء فليؤمن ومن يشاء فليكفر، فالحياة في نظر العقيدة الإسلامية لا يجوز أن تكون الهدف منها وجود الأحياء للمتعة واللذة والعبث بمصائر الآخرين، ولا ينبغي أن يعطيها المسلم أكثر مما تستحق، لأنها في الواقع مزرعة لحياة أخرى أطول وأكمل وأخلد وأمتع، والحياة الدنيا متاع بل متاع قليل، أما الدار الآخرة فهي الحياة الحقة لو أدرك الناس الحق ووعوه، قال تعالى: ﴿وَمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلاَّ لَهْوٌ وَلَعِبٌ وَإِنَّ الدَّارَ الآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾[٤١]، وهذه الحياة الدنيا وما تزخر به من نعم أنعمها الله على الناس وزينها لهم من نساء وأولاد وأموال إنما هي أقل بكثير مما يدخر الله لعباده المؤمنين يوم القيامة، وهي في ذات الوقت لا ينبغي أن تشغل الناس عن دينهم وعما أمرهم الله به للخوض في العولمة والعولمية وعبادة الدرهم والدينار وإن شئت قل اليورو والدولار وهي تكاثر الحياة الدنيا، قال تعالى: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاء وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الْمَآبِ ﴿١٤﴾ قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيْرٍ مِّن ذَلِكُمْ لِلَّذِينَ اتَّقَوْاْ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴿١٥﴾ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ

﴿١٦﴾ الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالأَسْحَارِ ﴿١٧﴾ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ وَالْمَلائِكَةُ وَأُوْلُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١٨﴾ إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الإِسْلامُ ﴾[٤٢]، وقد روي عن رسول الله ﷺ قوله : **«كلوا وتصدقوا والبسوا في غير مخيلة ولا سرف، فإن الله يحب أن يرى نعمته على عبده»**[٤٣]، فالحياة في الإسلام تخضع لنظام دقيق لا يسمح لجانب منها أن ينمو على حساب جانب آخر، وإنما تتوازن جوانب الحياة كلها على نسق فريد جاء به الإسلام دون سواه، هذه نظرة الإسلام للحياة والإنسان، وأما الأحياء من بني البشر فإن الإسلام نظر إليهم نظرة العارف بأسرارهم وما يصلحهم، واعترف الإسلام بأن للإنسان مطالب وحقوق لروحه وعقله وبدنه ونظمها بحيث تحقق له أفضل ألوان الحياة، والحساب محرج بين يدي واهب النعم من سمع وبصر وفؤاد وجوارح يوم يقف المجرم أمام ربه فتشهد عليه جوارحه بما اقترفت من آثام فيحار كيف نطقت جوارحه فيأتيه الجواب من تلك الجوارح، قال تعالى: ﴿ وَيَوْمَ يُحْشَرُ أَعْدَاءُ اللَّهِ إِلَى النَّارِ فَهُمْ يُوزَعُونَ ﴿١٩﴾ حَتَّىٰ إِذَا مَا جَاءُوهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَجُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢٠﴾ وَقَالُوا لِجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدتُّمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنطَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ خَلَقَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢١﴾ وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلا أَبْصَارُكُمْ وَلا جُلُودُكُمْ وَلَكِن ظَنَنتُمْ أَنَّ اللَّهَ لا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِّمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٢٢﴾ وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنتُم بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُم مِّنَ الْخَاسِرِينَ ﴾[٤٤]. ولا يجوز أن يتعلل غافل أو جاهل بأن الإنسان أسير للشيطان في هذه الحياة يأمره فيطيعه، لأن سلطان الشيطان ليس مطلقاً على سائر البشر، وإنما يخضع للشيطان الضالون من الناس والغاوون والمغرورون بحيل الشياطين، قال تعالى: ﴿ قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي الأَرْضِ وَلأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٣٩﴾ إِلاَّ عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ ﴿٤٠﴾ قَالَ هَذَا صِرَاطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ ﴿٤١﴾ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلاَّ مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ ﴿٤٢﴾ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾[٤٥].

للإنسان في الإسلام نمط سلوكي معين في فكره وفي أخلاقه وفي عاداته ،

فإذا فكر الإنسان المسلم فيجب أن يفكر فيما ينفعه أو ينفع سواه من الناس، وإذا تكلم فكل كلمة تخرج من فيه تكون له أو عليه ، والحال بالنسبه لجميع جوارح الإنسان، قال تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلاَّ لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾[٤٦]، وقال رسول الله ﷺ: **« المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»**[٤٧]، ويجب أن يسلم الإنسان بنفسه أيضاً من خلال طيب القول والعمل، فيعمل شكراً ويقول حسناً، قال رسول الله ﷺ : **« إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى ما يظن أن تبلغ ما بلغت ، يكتب الله له بها رضوانه إلى يوم يلقاه ، وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله تعالى ما يظن أن تبلغ ما بلغت ، يكتب الله عليه بها سخطه إلى يوم يلقاه»**[٤٨] .

والمجتمع في حقيقته فرد متكرر وأسر مجتمعة وقبائل وعشائر وعمائر وأمم وشعوب، وعلاقات تربط بين هؤلاء وأولئك ، فإذا صلحت اللبنة الأولى لبناء المجتمع صلح المجتمع كله. لقد رسم الإسلام للمجتمع المسلم صورته الدقيقة وحدد العلاقات بين أفراده ومجموعاته وأوضح غايات هذه العلاقات وحدَّ لها حدوداً ومعالم تنتهي إليها ، بل حدد الوسائل المؤدية إلى تلك الغايات، وبهذا يتكامل بناء المجتمع المسلم، ومن ثم يتكامل المجتمع الدولي بأن يعرف الإنسان المسلم علاقته بغيره من الأمم حتى تلك التي لا تدين بالإسلام .

ويحرص الإسلام على هداية الناس أكثر من حرصه على تحقيق نصر سياسي أو اقتصادي أو إعلامي أو نصر عسكري تنقل فيه الغنائم والأسلاب أو التسلط، والفتوحات الإسلامية ما كانت إلا لإبلاغ كلمة الله والدعوة إلى دين الإسلام دون إكراه ، ولم يكن القصد من تلك الفتوحات الحصول على متع الحياة الدنيا تحت مسميات زائفة استناداً إلى القوة والسلطان وأنواع النفوذ المختلفة مثل الفيتو والاعتراض، فكان من هدي رسول الله ﷺ كلما بعث بعثاً أو أرسل سرية أن يوضح لهم الهدف ويبين لهم الخطوات في معاملة الناس معاملة إنسانية كريمة، وقد جاء في وصاياه ﷺ لأصحابه قوله: **«تألفوا الناس وتأنوا بهم ، ولا تغيروا عليهم**

حتى تدعوهم ، فما على الأرض من أهل بيت من مدر ولا وبر ، إلا أن تأتوني بهم مسلمين أحب إلي من أن تأتوني بأبنائهم ونسائهم وتقتلوا رجالهم»[٤٩]، لأنه لا إكراه في الدين، ولا قهر واستبداد في شريعة الإسلام، ثم هذا عهد رسول الله ﷺ لأهل نجران، وقد كانوا نصارى كما في قوله عليه السلام: **« ولنجران وحاشيتها وسائر من ينتحل دين النصرانية في أقطار الأرض جوار الله وذمة محمد النبي رسول الله، على أموالهم وأنفسهم وملتهم وغائبهم وشاهدهم وعشيرتهم وبيعتهم ، وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير ، أن أحمي جانبهم وأذب عنهم وعن كنائسهم وبيعهم وبيوت صلواتهم ومواضع الرهبان ومواطن السياح وأن أحرس دينهم وملتهم أين كانوا بما أحفظ به نفسي وخاصتي وأهل الإسلام من ملتي ، لأني أعطيتهم عهد الله، لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين، وعلى المسلمين ما عليهم بالعهد الذي استوجبوا حق الذمام والذب عن الحرمة ، واستوجبوا أن يذب عنهم كل مكروه حتى يكونوا للمسلمين شركاء فيما لهم وفيما عليهم، ولا يغير أسقف من أسقفيته ولا راهب من رهبانيته ولا كاهن من كهانته، ولا يغير حق من حقوقهم ولا سلطانهم ولا شيء مما كانوا عليه**[٥٠]، هذه عالمية الإسلام ومظهر علاقاته مع الآخرين أمماً وأدياناً وشعوباً ، و هذا عهد الإسلام وأمانه للمخالفين للدين حفظت حقوقهم ولم تنتهك والإسلام في قوة وشوكة ، ولم يكن بما هي حال الأقوياء الظالمين من حكومات بعض الدول التي تعتدي على أموال ومقدرات الناس وثرواتهم باسم النظام الدولي الجديد المزعوم وباسم المدنية وتطوير الأمم والشعوب وباسم العولمة والوحدة العولمية، وباسم حقوق الإنسان وتحت ستار مبررات واهية يظلم الإنسان بها وتضيع حقوقه ، وتتعطل أهداف هيئة الأمم المتحدة في أداء عملها ، فذاك يوجب إعادة النظر في هذه المنظمة الأممية وإصلاح الخلل الذي يعطل عملها ويناقض المبادئ الحقوقية لتؤدي رسالتها التي أنشئت من أجلها خصوصاً احترام الإنسان وحقوقه.

إن قواعد الإسلام الحقوقية لا تتبدل ولا تتغير، فقد اتخذ الخلفاء الراشدون من العهد النبوي لنصارى نجران نبراساً يستضيئون به في علاقتهم بغيرهم، فهذا عهد عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ يعهد إلى أهل ايلياء ببيت المقدس بعهد وكانوا نصارى يقول فيه: «هذا ما أعطى عبد الله عمر أمير المؤمنين أهل إيلياء من الأمان: أعطاهم أماناً لأنفسهم وأموالهم ولكنائسهم وصلبانهم وسقيمها وبريئها وسائر ملتها ، أنه لا تسكن كنائسهم ولا تهدم، ولا ينتقص منها ولا من خيرها ولا من صليبهم ولا من شيء من أموالهم، ولا يكرهون على دينهم ولا يضار أحد منهم ولا يسكن بإيلياء معهم أحد من اليهود وعلى أهل إيلياء أن يعطوا الجزية ، وعلى ما في هذا الكتاب عهد الله وذمة رسوله وذمة الخلفاء وذمة المؤمنين»[٥١]. تلك علاقة المجتمع الإسلامي بغيره من المجتمعات الأخرى، علاقة تقوم على الحق والعدل والإنصاف، وتقوم على مبدأ الدعوة إلى الحق وإلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وذلك أخص ما يتميز به الشرع الإسلامي الحقوقي، إنه شرع متحرك دائماً نحو هدفه لا يكف عن الدعوة إلى الله طالما هناك حياة وأحياء ولكن لا يكره الناس على الدين، ولا يحاربهم بسبب اختلاف الدين أو اللون أو الجنس أو رغبة من السلطان أو محاباة لأحد دون أحد، قال تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾[٥٢].

ومعلوم إن المجتمعات غير المسلمة من حول المجتمع الإسلامي تربطها به علاقات متعددة ، بعضها علاقة حرب وقتال، وبعضها علاقات عهد وميثاق وحسن جوار، وبعضها أمان للمستأمنين، وكثير منها تمليه على المجتمع الإسلامي ظروف ناشئة، وفي كل أنواع هذه العلاقات يتقيد المجتمع الإسلامي بأمور عامة في تلك العلاقات لا يمكن أن يتجاوزها، فلا حرب لسبب مادي اقتصادي أو سبب سياسي استعماري، وإن وقعت الحرب فلا يجوز قتل امرأة ولا صبي ولا أعمى ولا راهب، إلا من حمل السلاح وحارب المسلمين، ولا تمثيل بجثث القتلى ولا نقض لعهد أو ميثاق، ولا

تخلي عن أمان مستأمن بحال، ولا اعتداء على أموال المحايدين المسالمين ، بهذا وبمثله جاءت آيات القرآن الكريم واستفاضت أحاديث الرسول ﷺ، قال تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ﴾[٥٣]. فالإسلام إذن يدعو إلى السلم والأمان وحسن العلاقة مع جميع الأمم والشعوب، وفي ظل أحكام الشريعة الإسلامية يمكننا الحديث عن مدى الإفادة من هيئة الأمم المتحدة والدول المعاهدة في إقامة عهود ومواثيق عادلة وحقيقية من خلال إصلاح هذه الهيئة وتحقيق أهدافها التي من أجلها أنشئت بعيداً عن أي هوى وغرض .

النقض وإصلاح هيئة الأمم المتحدة لتفعيل حقوق الإنسان

يأتي كلامنا عن تعديل أو إلغاء مبدأ النقض في مجلس الأمن وإصلاح هيئة الأمم المتحدة من خلال مبدأ مقرر من هيئة الأمم المتحدة جاء ذكره في المادة التاسعة والعشرين من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام إليه بقرار الجمعية العمومية لهيئة الأمم المتحدة رقم ٢٢٠٠ أ ـ ٢١ في ١٩٦٦/١٢/١٦م، وبدأ العمل به منذ ١٩٧٦/٣/٢٣م، وفي هذه المادة ما يلي : « لأي طرف في هذا العهد أن يقترح تعديلاً عليه تودع نصه لدى الأمين العام للأمم المتحدة، وعلى أثر ذلك يقوم بإبلاغ الأطراف في هذا العهد بأية تعديلات مقترحة.. إلخ»، فإذا كان مبدأ التعديل والإصلاح والتبديل جائز في الفروع فهو من باب أولى في الأصول، إذ ما لا يتم به الواجب فهو واجب، ما دام لنصرة المظلوم وإحقاق الحق وإقامة العدل ونشر السلم كما قال النبي محمد ﷺ عن حلف الفضول الذي عاقد عليه في زمن الجاهلية ، وأجاز الإنضمام إلى مثله لو وجد في الإسلام، فقال عليه الصلاة والسلام : «**لو دعيت إلى مثله في الإسلام لأجبت**»[٥٤].

لهذا المبدأ ولأسباب أخرى أصبحت مسألة إصلاح هيئة الأمم المتحدة وعلى الأخص صلاحيات مجلس الأمن ومبدأ الاعتراض قضية ضرورية لدى كثير من

الناس (حكومات وشعوب) بقصد تعزيز دورها في نطاق العلاقات الدولية المعاصرة، وهي إحدي القضايا المهمة التي شغلت وما تزال تشغل اهتمامات الباحثين والمشتغلين بالعمل الدولي العام منذ أوائل التسعينيات من القرن الماضي، وذلك كرد فعل للتطورات غير المسبوقة التي شهدها العالم منذ ذلك الحين خصوصاً بعد انتهاء الحرب الباردة وبعد اندلاع حرب الخليج الثانية[٥٥]. وازداد الأمر إلحاحاً بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر عام ٢٠٠١م وكذا موضوع الحرب على العراق وإحتلاله عام ٢٠٠٣م، وهناك الكثير من المطالبين بإصلاح هيئة الأمم المتحدة من السياسيين والمفكرين العدول والشرفاء الذين تحدثوا عن أهمية ذلك ، ومثالاً لذلك كتاب الدكتور حسن نافعه الذي صدر عام ١٩٩٥م بعنوان: (الامم المتحدة وأزمة الخليج: دراسة حالة في نظام الأمن الجماعي)، وجهده في ترجمة كتاب الفرنسي مارسيل ميرل: (الأمم المتحدة والنظام العالمي الجديد)، وأيضاً ترجم الدراسة النقدية المتميزة الصادرة عام ١٩٩٤م بعنوان: (الأمن الجماعي بين الواقع والأسطورة: قضايا للمناقشة) .

إن الحديث عن تطوير هيئة الأمم المتحدة أو إصلاح مسارها، إنما هو حديث متصل ولم ينقطع منذ السنوات القليلة التي تلت قيام هذه المنظمة الدولية عام ١٩٤٥م، والثابت أن الجهود ذات الصلة بهذا الموضوع قد انطلقت من مجموعتين من الأسباب، فمن ناحية هناك الأسباب التي تعزى إلى بعض جوانب القصور القانوني التي شابت الميثاق منذ البداية، ومن ناحية أخرى هناك مجموعة الأسباب المتمثلة في التطورات الحادثة والمتجددة دوماً في النظام الدولي، مما جعل أجهزة هيئة الأمم المتحدة صارت عديمة الفاعلية بعد مرور نصف قرن على إنشائها، وتتخلص وجوه الإصلاح لهيئة الأمم المتحدة فيما يلي :

١ــ مجلس الأمن سلطته واختصاصاته، تشكيله، نمط التصويت، وطريقة صنع القرار فيه بعيداً عن مبدأ النقض (الفيتو) .

٢ــ العلاقة بين الأجهزة المختلفة للأمم المتحدة وخصوصاً الرئيسية منها .
٣ــ العلاقة الجديدة المتصورة بين الأمم المتحدة وكل من المنظمات الدولية والإقليمية والمنظمات المحلية المتخصصة الحكومية والشعبية وتنظيم العلاقات بين الدول والحكومات.
٤ ــ قضايا الإصلاح المالي والإداري[٥٦] .

ومما يلحظ أن مجلس الأمن استغرق ولا يزال جل المناقشات والحوارات التي تدور في نطاق هيئة الأمم المتحدة وخارجها منذ السنوات الأولى لقيام هذه المنظمة، ولا شك في أن ذلك إنما يتفق والموقع المركزي لهذا الجهاز في نطاق المنظمة، وكذا مع طبيعة السلطات والصلاحيات الواسعة التي منحت للدول الخمس الدائمة العضوية فيه ومنها مبدأ الاعتراض، كل هذا يتوجب معه إعادة النظر في تشكيله ووضع آلية لإعادة تشكيله وتحديد اختصاصاته وكيفية صنع القرار أو نمط التصويت، والرقابة على قراراته وعلاقته بالأجهزة الأخرى وخصوصاً بالجمعية العامة. فبالنسبة إلى التشكيل الإداري والتنظيمي لا بد من التوكيد على حقيقة أن التوسع في نطاق العضوية قد أصبح له الآن ما يسوغه، بالذات في ضوء التزايد المطرد في عدد الأعضاء في المنظمة من (٥١) واحد وخمسون دولة عام ١٩٤٥م إلى نحو (١٨٩) مائة وتسع وثمانين دولة في الوقت الحاضر، لذلك فإن مسألة توسيع العضوية باتت ضرورية ليس فقط من أجل تعزيز دور الأمم المتحدة على الصعيد الدولي من خلال مشاركة دول جديدة دائمة وغير دائمة في عضوية المجلس، وإنما أيضاً من أجل تحقيق قدر أكبر من الحرية للأمم والشعوب، وحفظ حقوقها على مستوى العلاقات الدولية ومساواة الجميع في ذلك، كما نص على ذلك ميثاق الهيئة بعيداً عن التسلط والهيمنة .

وفي شأن نظام صنع القرار في مجلس الأمن فلا بد من إلغاء مبدأ الاعتراض (الفيتو) تماماً أو إخضاعه للرقابة من خلال استفتاءات عامة بين جميع الأمم والشعوب الأعضاء في هيئة الأمم المتحدة من أجل تقييد نطاقه باعتباره مناقض لحقوق الإنسان، و هذا التقييد يمثل الاتجاه الأكثر عقلانية والأكثر رشداً ، فضلاً

عن كونه الأكثر فعالية وأماناً على المدى البعيد لحفظ حقوق الإنسان، وبصفة عامة ينطوي على قدر كبير من الأهمية لتعزيز دور المجلس مستقبلاً بعيداً عن إمكانية التهديد باستخدامه تعسفاً وظلماً وعدواناً، وتشمل هذه المقترحات وجوب وضع ضوابط يعول عليها في التفرقة بين المسائل الموضوعية والمسائل الإجرائية[٥٧]، وقد يتوهم البعض بالتساؤل عن مناسبة الحديث عن إصلاح هيئة الأمم المتحدة وعلاقته بحقوق الإنسان، إن العلاقة وثيقة والصلة وطيدة ، فالمفوضية السامية لحقوق الإنسان جهاز من أجهزة الأمم المتحددة، فبإصلاحها تصلح كثير من الأمور، ثم أن أساس المبادىء الحقوقية قامت على أساس إنشاء هيئة الأمم المتحدة وميثاقها الذي نص على الإقرار بحقوق الإنسان الأساسية في كثير من مواده وسوف نتحدث عن هذه العلاقة بشيء من التوضيح فيما يلي مستندين أصلاً إلى اهتمام الأمين العام كوفي عنان بذلك الإصلاح لتحقيق أمور كثيرة للناس ضمن منظومة الأسرة الدولية .

يعد ميثاق هيئة الأمم المتحدة من الاتفاقيات الدولية العامة في القانون الدولي الموقع عليها من قبل معظم دول العالم ولكنه يفتقد الضمان القانوني ، فهل هذا الميثاق يتبنى حقوق الإنسان من غير منهجية حقة لتفعيلها على صعيد الواقع؟ وهل يتضمن ثغرات أو تشريعات تفضي إلى انتهاك حقوق الإنسان فيكون التشريع نفسه هو الذي يساعد على انتهاك حقوق الإنسان ؟ فإذا كان الأمر كذلك تبين لنا أهمية إصلاح هذه الهيئة الأممية بما يتوافق وضمان حقوق الإنسان بعيداً عما يناقضها ، وقد تحدثنا كثيراً عن موضوع النقض ووعلاقته بميثاق هيئة الأمم المتحدة وأنه ناقض من نواقض حقوق الإنسان، يكفي في هذا المقام أن نشير إلى ما رآه المؤرخ البريطاني آرنولد توينبي صاحب كتاب (مختصر تاريخ الحضارة) الذي وصف ميثاق الأمم المتحدة بـ : (الميثاق السخيف) ، نظراً لأنه أعطى حق الفيتو للدول الخمس الكبرى، الذي يمكن بموجبه إجهاض أي قرار لنصرة المظلوم ، والميثاق فيه ما يمنع من حماية حقوق الإنسان ، بعد الإقرار بها، لأسباب عدة، حيث نجد في ديباجة الميثاق نصاً يقول : «نحن شعوب الأمم ، وقد آلينا على أنفسنا ، أن

ننقذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب، التي في خلال جيل واحد جلبت على الإنسانية مرتين أحزاناً يعجز عنها الوصف، وأن نؤكد من جديد إيماننا بالحقوق الأساسية للإنسان، وبكرامة الفرد وقدره ، وبما للرجال والنساء ، والأمم كبيرها وصغيرها من حقوق متساوية ، وأن نأخذ أنفسنا بالتسامح ، وأن نعيش معاً في سلام وحسن جوار» .

ونظرة واحدة إلى عالم اليوم ترينا أن هذا الذي سطره الميثاق من إشادة بحقوق الإنسان وإظهار الرغبة في تحقيقها وصونها فإن ممارسات بعض الدول تخالف وتناهض المبادىء الحقوقية على السواء مما ورد في الميثاق والإعلان، والسر في ذلك : غياب الأنظمة المصلحة للنفس الإنسانية المصلحة للفرد ، والجماعة ، والدولة ، وأشخاص السلطات الحاكمة على المستوى الدولي والأقليمي والمحلي، لذلك فإن العالم اليوم ، وبرغم ما سطره الميثاق من نصوص متميزة عن حقوق الإنسان، يعيش حالة غالب ومغلوب، وظالم ومظلوم، وباغ ومبغي عليه، وتفرد قوة عظمى بالهيمنة على العالم ، بل واختطاف الأمم المتحدة نفسها .

وتأسيساً على ذلك نقول إن النص على حقوق الإنسان، وحقوق الأمم والشعوب شيء ، وامتلاك منهجية تفعيل هذه الحقوق عما يناقضها شيء آخر، ويرتكز مدار ذلك كله على إصلاح الإنسان ، وإصلاح أشخاص السلطات الحاكمة، وإصلاح المسيطرين على العلاقات الدولية، حتى يكونوا متورعين عن الظلم، والفساد، والجشع ، والطمع ، لئلا يعيثوا في الأرض فساداً ، وكما قلنا إذا كان (الميثاق) قد نص على حقوق الإنسان الأساسية ، ونص أيضاً على حقوق متساوية للأمم كبيرها وصغيرها ، فإنه قد أعطى هذه الحقوق باليمين ، ولكنه قد سحبها بالشمال وقوَّضها من أساسها بأربع وسائل خطيرة في الميثاق نفسه ، تشكل أربع معضلات نوضحها على النحو التالي :

المعضلة الأولى : تقويض حقوق الإنسان بواسطة حق الفيتو الذي نصت عليه المادة السابعة والعشرين من الميثاق ، وقد تحدثنا عنه كثيراً فيما تقدم .

والمعضلة الثانية : التمكين للدولة المعتدية من الإفلات من القضاء الدولي، وبيان

ذلك أن الميثاق شرع إقامة محكمة العدل الدولية بطريقة تقضي إلى إفلات الدولة الظالمة من القضاء الدولي ، وإبقاء الظلم على حاله، أي إبقاء الظالم ظالماً والمظلوم مظلوماً، من غير قدرة للقضاء الدولي على التدخل، لأن النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية وهو جزء لا يتجزأ من الميثاق كما جاء في نص المادة التاسعة والعشرين من ميثاق هيئة الأمم المتحدة، وينص على أن لا يتدخل القضاء الدولي إلا إذا رضي الطرفان الظالم والمظلوم بالاحتكام إليه ، والظالم لا يرتضي الاحتكام إلى العدالة، لأنه ظالم، ما دام مخيراً أن يقبل أو لا يقبل هذا الاحتكام ؟! وهذا ما نص عليه النظام الأساسي للمحكمة الدولية في المادة السادسة والثلاثين منه، فبهذا التنظيم نلحظ ما يناقض المبادىء الحقوقية للإنسان بصورة جماعية، فماذا ينفع بعد ذلك أن الميثاق نص على حقوق الإنسان الأساسية وكفالتها؟ ونص على حقوق متساوية للأمم كبيرها وصغيرها ؟ ونص على منع العدوان ولا سبيل لتفعيلها وهناك الكثير من النواقض لتلك النصوص .

والمعضلة الثالثة: إغفال مبدأ (العدالة)، فمن المؤسف والمدهش في نفس الوقت أن الميثاق أغفل مبدأ العدالة ، فلم ينص عليه ضمن أهداف هيئة الأمم المتحدة مما يقرأ في المادة الأولى من الميثاق ، كما لم ينص عليه أيضاً ضمن المبادىء التي تسير عليها الأمم المتحدة ، وعلى ذلك فتحقيق العدالة ليس هدفاً منصوصاً عليه في أهداف الأمم المتحدة ، ولا مبدأ من مبادئها ، والنصوص الدالة على ذلك ونتائجها في الواقع ما حددته المادة الأولى من الميثاق أهدافاً أربعة هي (مقاصد الأمم المتحدة) ليس من بينها تحقيق العدالة في العلاقات الدولية بين الدول أو الأمم والشعوب ، بينما أعطت الفقرة الأولى من هذه المادة الأولوية لحفظ السلم والأمن الدولي ، فنصت عليه، وعلى ذلك إذا تقاطع السلم مع العدالة ، فلا عبرة بالعدالة والعبرة بالسلم والأمن الدولي، وذلك بإعادة السلم إلى نصابه ، ويظهر هذا التقاطع في النزاعات المسلحة ، فإذا اعتدت دولة كبرى تملك حق الفيتو أو حليفتها على دولة صغيرة أو متوسطة ،

وأفقدت شعبها كل حقوق الإنسان ، وأدخلته في نفق الحصار أو مصادرة وطنه مع الجوع والفقر والتشريد والقتل التي تمثل انتهاك حقوق الإنسان بصورة جماعية ، فإنه مع نص الميثاق على السلم وإغفال العدالة لا يكون أمامه إلا ثلاثة خيارات :

الخيار الأول : أن يستسلم مكرهاً أمام القوة المادية المعتدية ويسكت على فقدان حقوق الإنسان ، وبذلك يتحقق السلم بين ظالم قوي ومظلوم ضعيف، فبموجب ميثاق الأمم المتحدة يكون قد تحقق السلم أو عاد السلم والأمن الدولي إلى نصابه ولا عبرة بإنصاف هذا الشعب وتحقيق العدالة له ما دام قد تحقق السلم وهو الهدف وليس العدالة ، ولا شك أن في ذلك مناقضة لحقوق الإنسان بصورة جماعية وقانونية .

والخيار الثاني: أن يرفع شكواه إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة ، لتجيبه أنها غير مختصة وإنما المختص بذلك مجلس الأمن حسب أحكام الفصل السابع من الميثاق الخاص بالنزاعات المسلحة ، فيتحول الأمر إلى مجلس الأمن الذي يعجز أحياناً عن اتخاذ قرار لإيقاف عدوان الدولة الكبرى المعتدية ، بسبب حق الفيتو ، فيستمر العدوان إلى أن يتم الاستسلام ، فيتحقق السلم والأمن الدولي ولا عبرة بضياع العدالة وحقوق الإنسان .

والخيار الثالث: أن يلتجيء إلى محكمة العدل الدولية لتحقيق العدالة، فتجيب أنها غير مختصة في نظر شكواه حسب نصوص الميثاق إلا إذا قبل الطرف المعتدي أي الجاني الترافع أمام المحكمة، وما دام الجاني لا يقبل الترافع أمام المحكمة فلا سبيل إلى اختصاص المحكمة أو تحقيق العدالة ، وهذا كله يناقض مبادىء حقوق الإنسان .

أما المنهج الإسلامي فهو على العكس من ذلك تماماً ، فإنه من أجل العدالة يقاتَل المعتدي والباغي والظالم حسب فقه وتشريع العلاقات الدولية الإسلامي الذي يقدم العدالة على السلم عند التقاطع بينهما ، ولا يحترم السلم المبني على الظلم ، وذلك انتصاراً لحقوق الإنسان. والإسلام يبين أن إقرار العدالة في الأرض هو أعظم هدف بعد عبادة الله، بل هي جزء عظيم لا يتجزأ من عبادة الله نفسها، التي هي أعظم غاية حقوقية

على الإطلاق يرجوها كل إنسان، فقد بين القرآن الكريم أن الله تعالى أرسل رسله وأنزل كتبه ليقوم الناس بالقسط، أي العدل، قال تعالى : ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾[٥٨]، وقال تعالى: ﴿فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ﴾[٥٩] ، وفي تقرير العدالة صون حقوق الإنسان كلها ، لأن معنى العدالة واسع يسع حقوق الإنسان كلها وهو ما نهجه الإسلام، وفي إغفال العدالة تدمير لحقوق الإنسان ، لأنه بدون التزام العدالة لن يكون الحكم إلا لشريعة الغاب ، وسياسة القوة والقهر إلى حقائق الأمور ومآلات النصوص وإلى البناء الكلي للميثاق وعدم الانخداع بزينة الجمل والعبارات التي تذكر صون حقوق الإنسان والإشادة بها ولا تفعّلها .

وتأكيداً لما تقدم من إغفال مبدأ العدالة في بيان أهداف الأمم المتحدة ، فإنه أيضاً أكد ذلك الإغفال في المادة الثانية من الميثاق حين ذكر (المبادئ) التي تعتمدها الأمم المتحدة على وجه التحديد ، فذكر سبعة مبادىء تعمل بموجبها الأمم المتحدة ليس من بينها مبدأ العدالة أيضاً .

والمعضلة الرابعة : مشكلة بقاء المعضلات السابقة واستمرارها دون تغيير، وهذا ما يستدعي إعادة النظر في أنظمة هيئة الأمم المتحدة وهياكلها ولوائحها ومبادئها .. الخ، لتحقق العدل وتحمي الحقوق وتصان الحدود.

ومن حق قائل أن يقول : فما بال الدول الضعيفة والمتوسطة في الأمم المتحدة لا تسعى إلى تعديل هذا القانون الدولي المسمى بالميثاق ما دام يحتوي على كل هذه السلبيات التي تُعرّض حقوق الأمم والشعوب إلى انتهاك حقوق الإنسان بصورة جماعية ، وما دام التصويت في الجمعية العامة للأمم المتحدة يتم بالأكثرية ، المطلقة منها والموصوفة ؟! والجواب : إن واضعي الميثاق الذين ضمنوا فيه تكريس هيمنة الدول الكبرى هيمنة كاملة على العالم قد احتاطوا لذلك من أجل إبقاء هذا الوضع المؤسف واستمراره دون تعديل ، فجعلوا التعديل نفسه خاضعاً لاستخدام حق

الفيتو ضده، فلا يلائم التعديل حتى لو أرادته دول العالم كلها مجتمعة ورفضته دولة واحدة تستخدم الفيتو وحدها ، وهذا ما نصت عليه المادة مائة وثمانية من الميثاق! وهكذا ستبقى الدول الضعيفة والمتوسطة أسيرة بموجب الميثاق للدول الكبرى صاحبة حق الفيتو ، وتبقى حقوق الإنسان لشعوبها وأممها عرضة للعدوان والانتهاك في كل حين ما دامت الأمم المتحدة وميثاقها باقين ، وهو وضع مؤسف ومأساوي بالنسبة لحقوق الإنسان، ومناقضة للمبادئ الحقوقية .

كل ما تقدم يتعلق بالميثاق بوصفه قانوناً دولياً له أساسه الفكري وخصائصه ونتائجه . أما الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عام ١٩٤٨م فإنه لا يعد قانوناً دولياً له صفة الإلزام لأنه لم يكن معاهدة دولية وإنما صدر في صورة مناشدة ومناداة لها قيمة التوصية غير الملزمة كما يدل عليه ما جاء في ديباجة الإعلان وما سبق أن تكلمنا في الفصل السابق من هذا الباب من هذه الموسوعة ، ونظراً لعدم الإلزام فيه من جهة ، وإغراقه في الفردية من غير نظر إلى الجماعات والشعوب من حيث حقوقها فقد عهد بالعهدين الصادرين عام ١٩٦٦ في صورة معاهدتين دوليتين مفتوحتين للدول للتوقيع عليها واللتين تطابقت المادة الأولى فيهما ونصت على ما يلي : المادة الأولى وفيها :

١ ــ لكافة الشعوب الحق في تقرير المصير ، ولها استناداً إلى هذا الحق أن تقرر بحرية كيانها السياسي وأن تواصل بحرية نموها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي .

٢ ــ ولجميع الشعوب تحقيقاً لغاياتها الخاصة أن تتصرف بحرية في ثرواتها ومواردها ، ولا يجوز بحال من الأحوال حرمان شعب ما من وسائله المعيشية الخاصة .

ومثلما كان الإعلان العالمي حبراً على ورق كما قال رايت ملز عن مبادئ حقوق الإنسان في كتابه (الصفوة الحاكمة في أمريكا) في التطبيق الدولي، فإن النصوص المتقدمة في العهدين المذكورين صارا حبراً على ورق أيضاً، ولكن هذه المرة على يد الشرعية الدولية .

وفيما يتعلق بمسألة العلاقة بين أجهزة الأمم المتحدة، فمنذ السنوات الأولى لإنشاء هيئة الأمم المتحدة أثير موضوع هذه العلاقة، وخصوصاً بعد أن حدث تنازع في الاختصاص بين الجمعية العامة ومجلس الأمن في ما يتصل بمسائل حفظ السلم والأمن الدوليين، وعلى ذلك فإن أية محاولة جدية للبحث في تطوير الأمم المتحدة وإصلاح مسارها لا بد من أن تأخذ هذا الأمر بعين الاعتبار سعياً وراء توازن وظيفي وسياسي يعبر عن معطيات دولية حقيقية، مع التوكيد على أن مجلس الأمن لا يحق له أن يحتكر وحده سلطات الأمم المتحدة وصلاحياتها كلها في مجال حفظ السلم وقمع العدوان، فالجمعية العامة لها أيضاً ـ وخصوصًا الدول الأعضاء ـ سلطات تمارسها في هذا الخصوص، وهذه السلطات تصير سلطات أصيلة ـ وليست احتياطية ـ عندما يعجز مجلس الأمن بسبب سوء استخدام حق الفيتو عن القيام بوظائفه حتى لا تُهَمَّش عضوية الدول، ولا تتحقق المساواة القانونية والفعلية بين الدول المشاركة في هموم المجتمع الدولي، وحتى لا تكون على تلك الدول وصاية من غيرها.

وإلى جانب العلاقة بين الجمعية العامة ومجلس الأمن، فإن الوضع الخاص بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي وعلاقته بكل من الجهازين السياسيين سالفي الذكر، أصبح يحتاج الآن إلى نوع من المراجعة، خصوصاً أن القضايا الاقتصادية والاجتماعية صارت تكتسب اليوم أهمية متزايدة باعتبار أن معالجتها تتطلب ما أسماه الأمين العام للأمم المتحدة كوفي عنان في خطته للسلام، «بالدبلوماسية الوقائية»[٦٠].

كما أن العلاقة بين هيئة الأمم المتحدة من جانب والمنظمات الدولية الإقليمية، والمنظمات الدولية المتخصصة الحكومية والشعبية، يكتسب أهميته من كون أن تزايد الأعباء بشكل مطرد على منظمة هيئة الأمم المتحدة قد حمل الكثيرين على التوكيد على أهمية أن يكون هناك نوع من اللامركزية في تحمل هذه الأعباء، وهذه اللامركزية يمكنها في التطبيق العملي أن تأخذ إحدى صورتين أو كلتيهما معا، لا مركزية جغرافية ولا مركزية وظيفية، أما اللامركزية الجغرافية فمؤداها أن

المنظمات الدولية الإقليمية يتعين عليها أن تضطلع بدور أكبر في إدارة المشكلات والأزمات الدولية التي تحدث في نطاق الاختصاص المكاني لكل منها، ونحسب أن أحكام الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة ما تزال تمثل أساساً صالحاً تنهض عليه أية محاولة لصياغة علاقة مستقبلية جديدة بين هذه المنظمة الدولية والمنظمات الدولية الإقليمية القائمة .

ولعل المطالبة المستمرة بإصلاح هيئة الأمم المتحدة من كثير من أرباب السياسية والفكر دفع الأمين العام الحالي لهيئة الأمم المتحدة كوفي عنان أن يتقدم بمشروعه الإصلاحي عام ١٩٩٧م ، حيث أعلن أمام الدورة الاستثنائية للجمعية العامة مشروعه لإصلاح هيئة الأمم المتحدة ووصف مقترحاته بأنها جريئة وتشكل أكثر الإصلاحات تفصيلاً وشمولية في تاريخ الأمم المتحدة منذ إنشائها قبل نصف قرن، وأكد عنان على أن الأمم المتحدة في استطاعتها في حالة توافر التمويل المناسب والهيكلية المناسبة أن تقوم بمهمتها نيابة عن شعوب العالم وحكوماتها، وتعهد إدخال حضارة الإصلاح على الأمم المتحدة، وضرورة الإصلاح وأسبابه في مشروع كوفي عنان تتمثل في جوانب متعددة منها:

١ــ مرور أكثر من خمسين عاماً على تأسيس المنظمة العالمية، وتغيُّر الظروف التي كانت وراء إنشائها، وهو أقرب ما يكون إلى تحالف للدول المنتصرة في الحرب العالمية الثانية منها إلى منظمة عالمية، وقد انعكس ذلك على الرؤية الفلسفية التي قام عليها الميثاق وما جرى عليه العمل طوال الفترة السابقة، فقد وضع الميثاق نظاماً للأمن الجماعي توقف تشغيله وتفعيله على اتفاق الدول الخمس الكبرى المنتصرة في الحرب العالمية الثانية مجتمعة، وقد انطوت الفلسفة الكامنة وراء هذا التصور على افتراضين : الأول أن هذه الدول الخمس التي حددها الميثاق بالاسم سوف تظل محتفظة بتفوقها كدول كبرى لا يمكن لأحد وربما لا يحق له أن يتطلع إلى منافستها أو مزاحمتها على مسرح القيادة في النظام الدولي،

والثاني : أن التحالف الذي تحقق بسبب تداعيات الحرب العالمية الثانية سوف يستمر بعدها ليحمل وحده مسؤولية حفظ السلم والأمن في العالم مفروضاً على المجتمع الدولي كله، ولا يحتاج الأمر إلى عناء كبير لإثبات أن تلك الرؤية الفلسفية التي قام عليها الميثاق قد سقطت بظهور قوى جديدة على الساحة الدولية، وأن ثمة حاجة ماسة إلى بناء رؤية ومنظمة بديلة تأخذ في اعتبارها حقائق العالم المعاصر، كما أدت نهاية الحرب الباردة إلى تحول مجلس الأمن في ممارسة عمله إلى طريقه توحي وكأنه قد أصبح أداة في يد الدول أو القوى المنتصرة في الحرب الباردة وتفردها بالسيطرة على اتخاذ القرار وتهميش دور ووزن العالم الثالث، كل هذه التطورات استدعت الدعوة إلى إصلاح هياكل وآليات صنع القرار في الأمم المتحدة ككل وفي مجلس الأمن على وجه الخصوص.

٢ـ تضخم الهيكل التنظيمي للأمم المتحدة على نحو خطير بسبب إنشاء عدد كبير من الأجهزة الثانوية والفرعية من ناحية، وبسبب تضخم الجهاز الإداري للأمانة العامة من ناحية أخرى، فضلاً عن أن هذه الأجهزة والفروع الثانوية تقوم بأعمال منافسة أو مشابهة لعمل وكالات دولية أخرى، الأمر الذي ترتب عليه قدر كبير من الازدواجية وتضارب الاختصاصات وتبديد الموارد والأموال والجهود.

٣ ـ الحاجة إلى نظام جديد لتمويل أنشطة الأمم المتحدة، حيث أظهرت الممارسة السابقة أن الأمم المتحدة تواجه أزمة مالية مستمرة منذ الستينات، بما يوحي بأنها أزمة هيكلية وأنه لا يمكن علاجها بطريقة جذرية إلا عن طريق تعديل النظام المتبع حالياً أو إدخال أفكار جديدة لتمويل أنشطة الأمم المتحدة .

٤ـ ظهور أولويات جديدة علي أجندة النظام الدولي، إذ مع انتهاء الصراع بين الشرق والغرب أصبح الصراع بين الشمال والجنوب ذا طابع أكثر حدة ، ومن ثم برزت مشكلات الفقر والبطالة والجوع وتفاوت مستويات المعيشة في دول العالم، كما ظهرت مشكلات ذات طبيعة خاصة يكاد يستحيل إيجاد حلول

ناجحة على المستوى المحلي أو الإقليمي بسبب طبيعتها الكونية، مثل المشاكل المتعلقة بالبيئة، ونزع السلاح، واللاجئين والهجرات البشرية، وبعض الأمراض الفتاكة مثل الإيدز .. إلخ، وكل ذلك أدى إلى إهدار حقوق الإنسان وانتهاكها في جوانبها المتعددة، وبروز هذه المشكلات وضياع حقوق الإنسان كان لا بد وأن يثير قضية ما إذا كانت الهياكل التنظيمية الحالية للأمم المتحدة والوكالات المتخصصة المرتبطة بها مؤهلة لما هو مطلوب منها في المرحلة القادمة لتحقيق العدل والمساواة ومنح الحريات الأساسية للإنسان وحفظ حقوقه؟ أم أن الأمر يحتاج إلى إعادة هيكلة شاملة ، وربما إنشاء منظمات أو أجهزة أو أفرع جديدة وإلغاء أجهزة لا فائدة من بقائها واستمرارها[٦١].

٥ـ تزايد الدور الذي تلعبه المنظمات الدولية غير الحكومية، والشركات متعددة الجنسية، والأفراد والرأي العام العالمي من خلال وكالات الأنباء ومحطات الإرسال الإذاعية والتليفزيونية العالمية ووسائل الاتصال الأخرى، ولا شك أن هذا التطور يثير التساؤل حول ما إذا كان الطابع الحكومي البحت للأمم المتحدة ما زال متماشياً مع نظام دولي يتجه أكثر نحو تقليص دور الحكومات وخاصة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية من خلال الخصخصة والمشاركات الاستثمارية؟ وحول ما إذا كانت هناك حاجة لإشراك فاعلين غير حكوميين وبصورة أكبر في نشاط هذه المنظمة الدولية أم لا؟[٦٢].

ولمواجهة الضرورات السابقة جاء مشروع كوفي عنان لإصلاح هيئة الأمم المتحدة حيث يهدف المشروع إلى تعزيز دور المنظمة في عدة مجالات رئيسية هي: السلم والأمن، ونزع السلاح والشؤون الاقتصادية والاجتماعية، والتعاون الإنمائي والبيئة والتنمية والشؤون الإنسانية وحقوق الإنسان والمجتمع المدني[٦٣]، كما يهدف المشروع بصفة خاصة إلى تحجيم وترشيد الهيكل الإداري الضخم للهيئة ويتضمن المشروع عدة إجراءات بالإضافة إلى عدد من التوصيات التي تتطلب موافقة أعضاء

الجمعية العامة ومنها :

١ ـ إنشاء مجموعة إدارية رفيعة المستوى تقوم بمهام مشابهة لمجلس وزاري مصغر وتتولى اتخاذ القرار وتخطيط السياسات للمنظمة الدولية .

٢ـ إنشاء وحدة التخطيط الاستراتيجي داخل مكتب الأمين العام لهيئة الأمم المتحدة للقيام بتحليل وتعريف القضايا الدولية الناشئة وتوجهاتها.

٣ ـ تدعيم قوة اللجان التنفيذية الأربع التي أنشأها الأمين العام في يناير عام ١٩٧٣م لإرشاد المنظمة في مناطق عملها الرئيسية .

٤ ـ تعزيز دور الرقابة والتفتيش داخل المنظمة وأوكل الأمين العام هذه المهمة إلى مفتش هيئة الأمم المتحدة الألماني كارل تيودور باشكي، الذي سيقوم بجولات تفتيشية من حين لآخر في مقار الأمم المتحدة للاطلاع على سير عملها وأداء موظفيها بما يعرف بنظام التنقيط، أي النقاط التي ستعطى للموظفين على أدائهم لعملهم .

٥ ـ إعطاء حريات أكبر للإدارات للقيام ببرامج للتأهيل والتدريب وإجازة الاستعانة ببعض المؤسسات الخاصة في ذلك، كما أوصى بتخفيض النفقات في المطبوعات وأعمال الترجمة عن طريق الترجمة الإلكترونية .

٦ ـ إنشاء منصب نائب الأمين العام ليمثل الأمين العام في غيابه عن مقر الأمم المتحدة، ولتطوير التعاون بين الوكالات المختلفة التابعة للأمم المتحدة بما يخفف من حدة الإجراءات الإدارية (البيروقراطية) التي يتسم بها عمل تلك الوكالات .

٧ ـ إنشاء صندوق للسلف القابلة للتجديد لتأمين يسر مالي برأس مال يقدر بمليار دولار يتم تمويله من تبرعات طوعية .

٨ ـ قَصر دورة انعقاد الجمعية العامة بمقدار ثلاثة أسابيع بحيث تكون اثني عشر أسبوعا بدلاً من خمسة عشر أسبوعاً ، وأن تركز الجمعية أعمالها على القضايا ذات الأولوية العليا وأن تحدد موعداً محدداً للمهام التي توكلها للأمم المتحدة .

٩ ـ تشكيل لجنة على المستوى الوزاري لإعادة النظر في ميثاق هيئة الأمم المتحدة والمعاهدات التي تحكم الوكالات المتخصصة التابعة للمنظمة.

١٠ـ عقد جمعية عمومية للألفية الثالثة تجتمع سنة ٢٠٠٠ بهدف وضع هيئة الأمم المتحدة أمام مسئولياتها لمواجهة متطلبات القرن الجديد (وقد جاء عام ٢٠٠٠ وتخطاه بأعوام ثلاثة ولم يتغير شيء في أعمال هيئة الأمم المتحدة وأهدافها وأدائها، ولم تعان في رعاية حقوق المجتمع الدولي وحقوق الأمم والشعوب والحكومات).

١١ـ رسم سياسة اقتصادية جديدة لمؤتمر التجارة والتنمية، وهو أحد المؤتمرات المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي، إذ أصبح هذا المؤتمر ملحاً ناتج عن التنافس على منظمة التجارة العالمية التي تأسست عام ١٩٩٥م على أنقاض اتفاقية (الجات) منظمة التجارة الدولية للتعريفات الجمركية والتجارية .

١٢ـ دمج برنامج التنمية التابع لهيئة الأمم المتحدة، وصندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية وصندوق الأمم المتحدة للأطفال وإداراتهم الاقتصادية الثلاث في الأمانة العامة للمنظمة فيما أطلق عليه اسم مجموعة عمليات التنمية .

١٣ـ دمج إدارة الشؤون الإنسانية في نيويورك مع المفوضية العليا لشوون اللاجئين والتي مقرها جنيف .

١٤ـ إنشاء إدارة خاصة بنزع السلاح وتنظيم قوانين حيازته، لتحل محل مركز نزع السلاح وذلك تحت إشراف نائب للأمين العام للأمم المتحدة.

١٥ـ توحيد برامج هيئة الأمم المتحدة لمحاربة الجريمة ومكافحة المخدرات وغسيل الأموال والإرهاب في برنامج واحد مقره فيينا .

١٦ـ دمج مركز حقوق الإنسان ومكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان في هيئة واحدة.

١٧ـ استخدام المبالغ المتوفرة من تقليص التكلفة الإدارية في تمويل البرامج الدولية للأمم المتحدة في إزالة الفقر وتوليد نمو اقتصادي بين الدول النامية .

١٨ـ مراجعة جدول الجمعية العامة الذي يضم أكثر من (١٦٠) مائة وستين بنداً سنوياً حالياً لرفع البنود التي لم تعد ذات أولية متقدمة ومراجعة جدول الأعمال دورياً لتبني متطلبات جديدة .

١٩ـ يكون تركيز الجمعية العامة في مناقشاتها خلال فترة معينة من الوقت على موضوع واحد يكتسب أهمية دولية، مثل تمويل عمليات التنمية حتى تزيد فرصة مشاركة مسئولين كبار على مستوى الوزراء ورؤساء الدول في المناقشات .

٢٠ـ تَبني نظام يعتمد على تحقيق النتائج لتنفيذ المهام التي يكلف بها الأمين العام، حيث دعا إلى منحه المزيد من المرونة في اختيار وسائل تنفيذ هذه المهام على أن يكون مسئولاً عن النتائج أمام الجمعية العامة[٦٤].

لقد قام كوفي عنان في مارس / آذار ١٩٩٧م بتطبيق المرحلة الأولى من مشروعه لاصلاح الأمم المتحدة، حيث اقترح تسريح حوالي ألف موظف ضمن خطة تستهدف تخفيض ٢٥٪ من مجموع الموظفين الدوليين في المنظمة، واقترح ميزانية غير قابلة للنمو تتضمن خفضاً لميزانية الأمم المتحدة لعام ٩٨ ـ ١٩٩٩م بمقدار (١٢٣) مائة وثلاثة وعشرين مليون دولار، وكذلك خفض النفقات الإدارية بنسبة ٣٨٪ من الميزانية، وتحويل إدارة الإعلام إلى مكتب للاتصالات وخدمات الإعلام[٦٥]. وإنشاء المفوضية السامية لحقوق الإنسان في جنيف.

إن مشروع كوفي عنان اهتم بالشكل ولم يهتم بالمضمون، إذ أنه لم يتطرق إلى الإصلاحات التي يجب أن تكون وما يتصل بالميثاق وما فيه من خلل مما أوردناه آنفاً مما يتصل بحقوق الأمم والشعوب وحفظ حقوق الناس ومشاركة كافة أعضاء الأسرة الدولية في هيئة الأمم المتحدة ، ولذلك أسباب نوردها فيما بعد. إن مشروع كوفي عنان لم يتبين فيه الصراع الذي خضعت له هيئة الأمم المتحدة منذ تأسيسها، فهو صراع لمفهومين متناقضين :

الأول : يدور حول توازن القوة العسكرية بتداعياته التي تقود لفكرة الاستقطاب الدولي، ولا شك أن هذا هو المفهوم الذي برز لدى إنشاء هيئة الأمم المتحدة عام ١٩٤٥م.

الثاني : مفهوم المساواة بين الدول على أساس فكرة توازن المصالح ، والتي تقود إلى مفاهيم التعايش السلمي ، والتبادل المتكافئ ، والدفع المتبادل ، والتنافس الأيديولوجي والحرية الدينية ... الخ. وهذا ما وضح خلال تطور المنظمة ذاتها، وعَوداً على تاريخ فكرة تأسيسها على أنقاض عصبة الأمم فلقد أخذ الصراع بين هذين المفهومين يتجسد في مجموعة من التناقضات العملية ، لمحاولة التوفيق بين أوضاع مختلفة ، فمثلاً جرت محاولة توفيق بين مبدأ الأغلبية ومبدأ الإجماع[٦٦] .

إن من ينظر إلى تاريخ العلاقات الدولية يجد أن هناك تناقضاً واضحاً بين مبدأ الأغلبية ومبدأ الإجماع،وهذا من نواقض العمل في هيئة الأمم المتحدة الذي ينتج عنه نواقض متعددة لا تساعد على حماية حقوق الإنسان، لقد ساد مبدأ الإجماع في العلاقات الدولية إبان مرحلة النظام الدولي للصراع الاستعماري الإمبراطوري، ذلك لأن مبدأ الإجماع ينحدر مباشرة من مبدأ السيادة الذي صاحب نشأة الدولة القومية، دولة المنافسة الرأسمالية الحرة، فالدولة ذات السيادة لا تخضع لأي سلطة تعلوها، وكأن لسان الحال يقول: (أنا ربكم الأعلى) ، ومن ثم لا يمكن أن يفرض عليها أي قرار لم تساهم هي في الموافقة عليه، أو ضد ارادتها، بهذه الكيفية يعتبر مبدأ الإجماع مبدأ غير اجتماعي أو غير ديمقراطي. أو انه مبدأ قبيح غير متمدن كما تراه دول الاستكبار، وهكذا نجد ومنذ اللحظة الأولى لقيام هيئة الأمم المتحدة تبلور الصراع الذي يقوم بين مرحلتين لتطور المجتمع الدولي ومرحلتين لتطور النظام الدولي لهيئة الأمم المتحدة سبقت في نشأتها تبلور صيغة النظام الدولي الذي ساد منذ انتهاء الحرب العالمية الثانية، هذا الأمر الذي جعل دولاً معينة تتمتع بالنقض والاعتراض

بميزان السيادة وليس بميزان الحق، كيف إذن تحفظ حقوق الإنسان والحال هذه؟ ألم تر كيف أن الإسلام يقول لأهل الذمة وأهل العهد: «**ولكافة الأمم المعاهدة : لهم ما لنا وعليهم ما علينا**»، وغير ذلك من ضوابط العدل والمساواة، وليس من مبدأ القوة للسيادة ، ولننظر إلى مراحل قيام التنظيم الدولي السابق لثورة السلاح الذري لدول العالم الثالث في المراحل الآتية :

أولاً : قيام التنظيم الدولي سابق لقيام ثورة السلاح الذري، إذ إن هيئة الأمم المتحدة قامت قبل تفجير أول قنبلة ذرية على مدينة هيروشيما ، ولذلك لم يرد في ميثاقها أحكام ولا نصوص على إنشاء أجهزة تختص بمعالجة ما يتصل بالسلاح الذري ، وقد نسجت جميع المنظمات الدولية التي قامت بعد ذلك على منوال هيئة الأمم المتحدة ، فلم تستطع أن تلاحق تطورات التقدم الذي أحرزه هذا السلاح الذي أهدر حقوق الأبرياء وظلمهم.

ثانياً : قيام التنظيم الدولي سابقاً للثورة التي تمخضت عن مولد العالم الثالث لأنه كان تحت نير القهر والظلم والاستعمار، لذلك لم يدخل هذا الوليد في حسبان أجهزة التنظيم الدولي المختلفة بعد استقلال دوله، ولا في القوانين التي تنظم العلاقات بين الدول، لأن مشكلة التخلف، التي تهدد أكثر من نصف المجتمع البشري ، لم تتضح معالمها في الواقع إلا بعد قيام التنظيم الدولي ، ولهذا تستخدم مسألة حقوق الإنسان ضد هذه الأمم والكيل نحوها بكيلين في هذه المسألة .

ثالثاً : قيام التنظيم الدولي سابقاً لثورة ابتكار العقول الإلكترونية والدفع التكنولوجي، الذي ربط بين مختلف أنحاء العالم بروابط جديدة لم تكن في الحسبان في نظر المشرع الدولي حين وضع أسس التنظيم الدولي، وليس صدفة أن انفجرت أزمات الأمم المتحدة كتنظيم دولي ، لأن تركيبتها جاءت خارج هذا الهيكل الدولي الجديد واستمر أصحاب القوة في باطلهم[٦٧].

فبعد قيام هيئة الأمم المتحدة ببضع سنوات، وتحديداً في عام ١٩٤٩م انتصرت

الثورة الاشتراكية في الصين ، وتحولت الصين الوطنية الي الصين الشعبية، إن هذه الحادثة العادية التي تخول كل شعب اختيار نظام الحكم الذي يريده رُفضَتْ من قبل التنظيم الدولي ومن بعض دول الطغيان باسم السيادة، وجندت تلك الدول لرفضها هذا منظومة من بعض الدول الرأسمالية لمحاربة الصين، وظل مقعد الصين في هيئة الأمم المتحدة ومجلس الأمن لدى الصين الوطنية، في حين استبعدت دولة تضم أكثر من (٧٠٠) سبعمائة مليون نسمة لأكثر من عشرين عام من أن تحظى بمقعدها في مجلس الأمن، وهذا حصل أيضاً بالنسبة لمقعد الاتحاد السوفييتي الذي انتقل بصورة آلية إلى روسيا الاتحادية بعد التغيرات السياسية وانهيار الاتحاد السوفييتي التي جرت في نهاية سنة ١٩٩١م دون أدنى تفكير في مكونات الاتحاد السوفييتي الأخرى، والتي تضم أربع عشرة دولة أخرى ظهرت للمجتمع الدولي حديثاً.

وعندما استقرت ملاح النظام الدولي السائد منذ بداية عقد الستينيات وظهر باعتباره انعكاساً للتنوع الأيديولوجي والقومي والجغرافي والسياسي للمجتمع الدولي الآخذ في التطور نحو مجتمع عالمي جديد ومتغير فلم تظهر أي استجابة لحقائق هذا النظام، الأمر الذي تسبب في وجود تنظيمات دولية أخرى تعكس حقائق النظام الدولي بأكثر مما تعكسه هيئة الأمم المتحدة، فتكونت الأحلاف العسكرية والاقتصادية، وانقسم العالم عملياً إلى ثلاثة كتل رئيسية:

الأولي: كتلة الدول الرأسمالية المتطورة من أوروبا وأمريكا والتي أصبحت تعرف بحلف الأطلسي أو حلف الناتو .

الثانية: كتلة الدول الاشتراكية الأوروبية والتي اتخذت شكل حلف وارسو .

الثالثة: فهي خليط من الاتجاه العام ، لما سمي بعد ذلك بدول التحرر الوطني ، أو دول عدم الانحياز أو دول العالم الثالث، والذي ضم الدول الاشتراكية في آسيا وأمريكا اللاتينية ودول التحرر الوطني في آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية، وقد حاولت دول هذا الاتجاه خلق أشكال للتحرك الدولي الواحد لها ، كان أهمها ما عرف بمجموعة السبعة والسبعين .. الخ .

لقد دفع هذا الأمر والذي اتسعت فيه الفجوة بين هيئة الأمم المتحدة كتنظيم دولي، وبين حقائق وواقع النظام الدولي السائد إلى تفاقم أزمة هيئة الأمم المتحدة، وقد سجلت دورة الجمعية العامة الخامسة عشر عام ١٩٦٠م هذه الحالة، حيث وقف نكيتا خروشوف رئيس وزراء الاتحاد السوفييتي آنذاك يدعو إلى إصلاح هيئة الأمم المتحدة لكي تتلائم مع تطورات الواقع الدولي السائد فقال: «في الأمم المتحدة عدد من الدول الأعضاء ينتمي إلى الكتلة العسكرية التي تهيمن عليها دول الغرب، إلى جانب الدول الاشتراكية والدول المحايدة، ونحن نؤمن أن العدل والمنطق يحتمان ألا يمثل الهيئة التنفيذية للأمم المتحدة شخص واحد أي السكرتير العام ، بل ثلاثة أشخاص يمثلون الكتل الثلاث الرئيسية التي أشرت إليها سابقاً». وهذا طرح من عدة أطروحات، وفكرة من عدة أفكار تطالب بتفعيل هذه المنظمة وإصلاحها، كما أخذت مظاهر ضعف الأمم المتحدة في أداء عملها وتحقيق أهدافها أبعاد أخرى غير أبعادها الهيكلية هذه، حيث تم فرض حصار مالي وأزمة اقتصادية ، مارستها بعض الدول بهدف الضغط على المنظمة الدولية لتصير أداة لتنفيذ سياساتها الخارجية ذات النزعة المهيمنة التي بها تضيع حقوق الإنسان ، وفي هذا الصدد تحدث الرئيس جمال عبد الناصر في خطاب له أمام هيئة مجلس الرئاسة السوفيتي في ٢٧ أغسطس / آب عام ١٩٦٥م فقال: «أشير ثانياً إلى الشلل الذي أصيبت به هيئة الأمم المتحدة، وحيث كنا نريد ويريد غيرنا من المؤمنين بالسلام القائم على العدل بعلاج شامل لأمراض هذه المنظمة يتناسب مع الآمال المعلقة عليها ، إذ بنا نفاجأ بأزمة مالية مدَّعاة تكاد تقضي على وجود هيئة الأمم المتحدة ذاتها، وحيث كنا نطالب بأن تتسع المنظمة لتكون انعكاساً صادقاً للقوى العالمية المؤثرة ، وعلى الأخص بتمثيل الصين الشعبية فيها، إذ بهذه المنظمة ـ عملياً ـ تضيق حتى تكاد تختنق»[٦٨].

وتزداد أزمة هيئة الأمم المتحدة ، وتبرز باعتبارها أزمة حقيقية ناتجة عن عدم استجابة التنظيم الدولي لحقائق الواقع الدولي السائد، إن هذه الأزمة ما زالت

مستمرة بسبب سوء استخدام النقض والمنع والاعتراض بصورة غالباً تعكس المصالح العسكرية للدول الكبيرة ، وفي هذا الصدد يقول الأمين العام السابق لهيئة الأمم المتحدة بطرس غالي: **«إن الأمم المتحدة منذ تأسيسها عام ١٩٤٥م قد شهدت اندلاع ما يقرب من مائة نزاع جسيم في مواقع مختلفة من العالم راح ضحيتها (٢٠) عشرون مليون قتيل، ومع ذلك عجزت عن التصدي لهذه الجرائم بسبب وقوف الفيتو (٢٧٩) مئتان وتسع وسبعون مرة عقبة في وجه نشاط مجلس الأمن، وكان لا بد أن تنتهي الحرب الباردة حتى يختفي الفيتو هو الآخر»**[٦٩] .

إذن لن تفلح هيئة الأمم المتحدة في إصلاح حالها وأحوالها ما دامت قد أصبحت أداة لبعض الدول في كثير من الأوقات وأداة للفيتو في أوقات أخرى تغمط بسببها حقوق الإنسان، يذكر أحد الكتاب قائلاً : «لقد كان تأثير الضغط الأمريكي القوي محسوساً في الأمم المتحدة قبل إعلان كوفي عنان لخطته الإصلاحية، حين عرضها على المندوب الأمريكي في الأمم المتحدة بيل ريتشاردسن، وكذلك اتصل ليلة إعلانها، بمادلين أولبرايت وزيرة الخارجية ليبلغها بخطته، وأنه على وشك إعلانها، وقبل أن يعلن المرحلة الثانية من خطته في يوليو ١٩٩٧م تقابل مع الرئيس بيل كلينتون وكان في ذلك رسالة منه بأنه ملتزم بإصلاح عملي لهيئة الأمم المتحدة بما يتلاءم - إلى أقصى حد ممكن - مع مطالب الكونجرس حتى لا تضيع فرصة موافقة الكونجرس الأمريكي على تسديد المتأخرات المالية للأمم المتحدة لاخراجها من مشكلة عجز الميزانية التي تؤثر بشدة على أدائها لوظائفها، حيث تشير التقارير أن مديونية الأمم المتحدة تزيد عن ثلاثة مليارات دولار، بسبب عدم قيام العديد من الدول الأعضاء بدفع المستحقات المالية عليها، إلى جانب زيادة نشاط المنظمة في عمليات حفظ السلام ،وزيادة التكاليف المترتبة عليها. وتأتي الولايات المتحدة الأمريكية (وهي المستفيد الأكبر من هذه المنظمة وتعمل تحت ستارها) على رأس الدول التي لم تسدد مستحقاتها المالية، حيث بلغ حجم المتأخرات عليها وفقاً

لمصادر الأمم المتحدة (١,٦) مليار وستمائة مليون دولار مما يشكل مشكلة حقيقية بالنسبة لميزانية هيئة الأمم المتحدة، ولتنفيذ خطة عنان لإصلاح هيئة الأمم المتحدة اشترط الكونجرس الأمريكي مجموعة من الشروط لتسديد هذا المبلغ، من أبرزها خفض حصة الولايات المتحدة في الميزانية العادية من ٣٥٪ إلى ٣٠٪ ، وتخفيض نفقات حفظ السلام من ٣١٪ إلى ٢٥٪، ويطالب الكونجرس ضمن شروطه المتشددة باسترداد جميع الإسهامات الأمريكية كاملة عند اقتراح أية عمليات حفظ سلام جديدة ، وأن تخضع حسابات المنظمة لتفتيش الكونجرس وخفض الهيكل الإداري للمنظمة بصورة كبيرة توفيراً للنفقات»[٧٠].

ورأي بعض المؤلفين والكتاب يبين نظرة أمريكا إلى هيئة الأمم المتحدة فيقول: «ينظر غالبية أعضاء الكونجرس ـ وخاصة الجمهوريون ـ إلى هيئة الأمم المتحدة كإستثمار، وأن الكونجرس ودافعي الضرائب هم المستثمرون، وأن المطلوب من كوفي عنان إقناعهم بأن هذا الاستثمار مربح، وينظر هؤلاء إلى هيئة الأمم المتحدة وكأنها ينبغي أن تكون أداة من أدوات السياسة الخارجية الأمريكية، فإما أن تكون كذلك أو لا معنى لكي تبدد الولايات المتحدة أموال دافعي الضرائب الأمريكيين في الإنفاق على برامج لا تفيد مصلحة الولايات المتحدة الأمريكية، وأن المنظمة بعد ذلك مطالبة بإعادة صياغة دورها لتكون أكثر قدرة على مواجهة مصادر التهديد الجديدة للأمن والسلام الدوليين، وخاصة انتشار الأسلحة النووية والإرهاب الدولي والجريمة المنظمة، وتدهور البيئة والتوترات الجديدة الناشئة عن التنافس الاقتصادي بين التكتلات الدولية في العالم، والملاحظ أن هذه كلها تتضمنها قائمة التهديدات الجديدة التي تعتبرها الولايات المتحدة الأمريكية على قمة أولوياتها للسياسة الخارجية»[٧١]، لا بأس أن تكون تلك هي نظرة أمريكا إلى هيئة الأمم المتحدة بحيث تحصل أمريكا وأي دولة أخرى على مردود إسهاماتها في هذه المنظمة ، ولكن أن تكون أداة من أدوات أمريكا فلا أظن أن هذا من الحق في شيء لدولة منحت الحريات وتنادي بها دائماً.

وإذا كانت هيئة الأمم المتحدة باعتبارها شكل التنظيم الدولي الأرقى، قاصرة عن الاستجابة للتطوير حتى تتلائم مع هيكلية النظام الدولي السائد ، فهي من باب أولى شديدة التخلف وعديمة الاستجابة لتطورات هذا النظام نحو آفاق النظام العالمي المنشود، وعليه تكون أي دعوة لإصلاحها دعوة ثلاثية المراحل هي:

١- **المرحلة الأولى :** يتم فيها ترتيب آليات الإصلاح بصورة إنقاذية تعالج آثار الردة والانتكاس بالنظام الدولي السائد فيما بعد الحرب العالمية الثانية وما أعقبها من حروب وأزمات، وعلى الأخص إنهاء سياسات الحرب الباردة واستبدالها بسياسات الوفاق والانفراج الدولي في السبعينيات من القرن العشرين ، وعلى الرغم من أن سياسية رونالد ريجان رئيس الولايات المتحدة الأسبق قد أعادت الدفء في أوصال سياسات الحرب الباردة وسباق التسلح، إلا أنه يجب أن تشمل عملية الإنقاذ هذه تأصيل آليات إنهاء الحرب الباردة لا على أساس تأميم أو إلغاء الصراعات الدولية الموضوعية أو مصادرتها، ولكن على أساس الاعتراف بها ، ومعالجتها بأساليب السلم والتعايش الدولي ، والعلاقات التي تقوم على التكافؤ والدفع المتبادل والمساواة، والاعتماد المتبادل، وحق كل شعب في اختيار نظام الحكم الملائم له على أساس الاختيار الطوعي الحر إذا كانت الموضوعية والحرية مبدأ عند من ينادون بها.

٢ - **المرحلة الثانية :** يتم فيها ترتيب آليات الإصلاح لتلائم تطورات النظام الدولي السائد منذ انتهاء الحرب العالمية الثانية وإدخال بعض التنظيمات والإصلاحات في بنود الميثاق مما يكون فيه مما ذكرناه سابقاً مما يتناقض أو يتنافى مع مبادئ حقوق الإنسان.

٣ - **المرحلة الثالثة :** يتم فيها ترتيب آليات الإصلاح لتلائم آفاق التطور المنشود نحو النظام الدولي الحاضر وحياة الناس في دنيا القرن الحادي والعشرون، والتأكيد على رعاية مصالح الأمم والشعوب وصون حقوقها ومقدراتها ومراعاة خصوصياتها.

لذا فإن إصلاح هيئة الأمم المتحدة ضرورة لإنقاذ مستقبل النظام العالمي المعبر عن المجتمع الدولي المتطور، ويكون ذلك من خلال ما يلي :

١ـ إزالة آثار الردة والانتكاسة في النظام الدولي الراهن ، وإزالة المعوقات التي قطعت الطريق على عملية تطوير هيئة الأمم المتحدة ، التي كانت قد بدأت ونادى بها الكثيرون منذ إنشائها وحتى وقتنا الحاضر من النواحي الإدارية والمالية والقانونية والإجرائية والتنظيمية.

٢ ـ مواصلة عملية تطوير هيئة الأمم المتحدة بما يجعلها تصلح التصدع الذي لحق بها، وجَعْل بنيتها تلائم معطيات النظام الدولي السائد الآن .

٣ ـ تهيئة أوضاع هيئة الأمم المتحدة للتطوير اللاحق، والذي يتناسب مع تطورات النظام الدولي نحو العالمية وليس العولمة ، وإعطاء الحرية لكافه الأمم والشعوب والتي تتحدد بطرق وقوانين موضوعية تستثمر منجزات الثورة العلمية التكنولوجية الحديثة لصالح استكمال بناء المجتمع العالمي ولصالح إطلاق آليات وأساليب عملية إنتاج الوفرة لبناء القاعدة المحسوسة والمعنوية للمساواة والعدل العالمي بعيداً عن الأفكار العولمية والمادية التسلطية.

٤ ـ توسيع العضوية بمجلس الأمن الدولي كماً وكيفاً دون إعطاء أي دولة حق العضوية الدائمة، بزيادة عدد الأعضاء وتنوع جنسياتهم حسب التوزيع الإقليمي والقاري والقومي للعالم يمثلون ثلثي أعضاء الدول في الجمعية العمومية، وتكون مدة العضوية محددة بزمن محدد، وتتم بالانتخاب وتعاد الانتخابات مرة كل ثلاثة أو خمسة أعوام، ولا تجدد إلا بعد انتخاب جميع الدول الأعضاء في هيئة الأمم المتحدة لإتاحة الفرصة لجميع الدول للمشاركة في عضوية المجلس، عملاً بالنظم الديمقراطية في اختيار الزعماء والرؤساء لفترة محددة كما هو الحال مثلاً في الولايات المتحدة الأمريكية وغيرها من الدول التي تنتخب الرئيس لمدة أربعة أعوام ثم لمدة مماثلة ولا يعاد انتخابه، وكذا عند انتخاب أعضاء المجالس النيابية... إلخ .

٥ ـ وضع ضوابط وآليات واضحة لاختيار الأمين العام للهيئة وتحديد مهام عمله وصلاحياته بصورة واضحة ويكون له أكثر من نائب.

٦ ـ أن تتحول الجمعية العمومية لهيئة الأمم المتحدة إلى إصدار القرارات النافذة، بنظام الأغلبية وأن تكون قراراتها ذات صفة تشريعية تعلو قرارات مجلس الأمن ، وأن يتحول مجلس الأمن إلى مجلس تنفيذي لتلك القرارات .

٧ ـ يتم تمويل المنظمة الدولية من المساهمات المالية للأعضاء بانتظام دون تأخر وإلا فتعلق عضوية الدولة التي تتأخر في دفع رسوم العضوية حتى يتم تسديد ما عليها من مبالغ.

٨ ـ نقل بعض أجهزة هيئة الأمم المتحدة وبعض مقاراتها إلى دول أفريقية وآسيوية بحسب استعداد تلك الدول ورغباتها تفعيلاً للمشاركة من جميع الأسرة الدولية.

٩ ـ إلغاء حق الاعتراض والنقض، وجعل مجلس الأمن كله بالانتخاب المتجدد على أساس المحافظة على المعايير الموضوعية العادلة الشاملة للحق كما أشرنا إليه في رابعاً أعلاه.

١٠ـ أن يتم الأخذ بمبدأ الأغلبية في إصدار القرارات، وأن يتم إقرار صيغ الأغلبية الخاصة ، والتي تظل أغلبية الثلثين للقرارات والقضايا الهامة[٧٢]، كما أشرنا إليه في سادساً أعلاه .

الحال وما ذكر، فإن أي تطوير جاد لهيئة الأمم المتحدة لا بد أن ينطلق من الاعتراف بالصراعات والاختلافات الدولية ، كما أنه لا بد أن يرتبط بأساليب وسياسات حل المنازعات والصراعات الدولية على أساس سلمي وعادل وفقاً لمبادئ حسن الجوار، والتعاون المتبادل، والعلاقات المتكافئة بين الدول، ولا شك أن أخطر ما يسود في نطاق العلاقات الدولية الآن ذلك الاتجاه الذي يريد أن يستبدل التطور الموضوعي والديمقراطي الحر للتقارب الدولي والاندماج في مجتمع عالمي واحد متطور وديمقراطي إلى صيغة القسر والفرض بآليات العولمة وأحادية السلطة والقوة على العالم القائمة على القوة العسكرية أو الاقتصادية والأيديولوجية الرأسمالية

والدعاية الإعلامية لخلق مجتمع عالمي مشوه. وفي هذا الصدد يدخل المفهوم الأوامري للنظام العالمي الجديد الذي يروج له الآن وبالذات بوسائل الدعاية والإعلام والاتصال خصوصاً التي تهيمن عليها القوى اليهودية والصهيونية والدول التي تساندها باعتباره تجسيداً حياً لمثل هذا التشوه الغريب لتطورات المجتمع الدولي والنظام الدولي الراهن ولن يكون بمشيئة الله[٧٣]، قال تعالى: ﴿أَفَلا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافًا كَثِيرًا﴾[٧٤].

نقول أن مبدأ النقض الموجود في هيئة الأمم المتحدة أمر يتنافى ويتناقض مع مبادئ حقوق الإنسان ورعايتها، وهذا المبدأ قام في الأصل على أساس مفهوم السيادة للدول التي خرجت منتصرة بعد الحرب العالمية الثانية ، وهذا المفهوم لا يتناقض مع المبادئ الحقوقية فحسب، بل يتناقض مع أساسيات ميثاق هيئة الأمم المتحدة الذي كان مبتدأ إنشائها احترام الدول وسيادتها والمساواة بين دول المجتمع الدولي. يقول الأمير سلطان بن عبد العزيز آل سعود: «ومن المؤسف حقاً أن منظمة الأمم المتحدة قد صمَّت آذانها عن تحذير جلالة الملك عبد العزيز ولم تسفر محاولاتها من البحث عن حل عادل للقضية الفلسطينية عن شيء. لقد أصدرت هذه المنظمة عشرات القرارات التي تعالج العدوان الإسرائيلي السافر ضد الشعب الفلسطيني، منها ما أقره مجلس الأمن والجمعية العامة عام ١٩٤٨م، وتلا ذلك عشرات من القرارات التي أصدرتها المنظمة في هذا الصدد والتي أصبحت كثرتها تغني عن التذكير بها، طالما كانت تلك القرارات خالية من العقوبات فإن إسرائيل تتجاهلها بل وتعلن عزمها على تحديها، ولقد شجع إسرائيل في تماديها واستخفافها بقرارات الأمم عدم مقدرة مجلس الأمن على اتخاذ أي قرار رادع لإسرائيل بسبب الفيتو»[٧٥]، فمبدأ النقض وغيره من المبادئ التي تتناقض وتناقض ميثاق هيئة الأمم المتحدة (وعلى الأخص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان) وتعطل عملها وهو من أهم الأمور التي يجب إصلاحها وتعديلها . يتحدث الأمير سلطان بن عبد العزيز آل سعود عن أهمية

إصلاح هيئة الأمم المتحدة فيقول: « ولعل من الإيجابيات التي نعتز بها في إطار التطورات السياسية التي شهدتها منطقتنا هو إنشاء مجلس التعاون لدول الخليج العربية ليكون نموذجاً لما يجب أن يكون عليه مستوى التعاون الإقليمي ، وليصبح دعامة تقوي جامعة الدول العربية في الوقت نفسه ، فإن هذا المجلس يأتي متمشياً مع حركة عدم الانحياز وميثاق الأمم المتحدة ، وهو عامل إيجابي من عوامل الاستقرار في المنطقة . إن انقضاء أربعين عاماً على إنشاء منظمة الأمم المتحدة مناسبة هامة تحتم علينا التفكير وبسرعة في عمل جاد ومسؤول لتكريس الالتزام بالمبادئ الأساسية لمنظمتنا هذه ولتعميق أهدافها ومراميها الخيرة وهي فرصة ثمينة لكي تتضافر جهود كافة أعضاء المجتمع الدولي في بناء عالم قوامه صدق النية وتحكيم المبادئ والأخلاقيات بدلاً من تغليب القوة والقهر حتى يسود السلام وتزول سياسات الصراع والحروب ، فتسوى المنازعات بالحسنى وتجري العلاقات بوجه بناء نافع ، وحتى تسخر طاقات هذا العالم البشرية وإمكانياته المادية للرقي بحياة الإنسان، ولا تبدد في سياق التسلح وأدوات الفتك والتدمير ، وحتى يسود العدل وتقوم العلاقات بين الدول على المساواة والأخوة والتعاون ، يقول الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم : ﴿ **وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان واتقوا الله إن الله شديد العقاب** ﴾[٧٦].

مما تقدم يتأكد أهمية إصلاح بل وتغيير مبدأ النقض ضمن حملة الإصلاحات المطلوبة لهذه المنظمة الأممية مما ذكرناه ليقيم المجتمع الدولي الوزن بالقسط والعدل ولا يخسر الميزان، ولكي تحفظ حقوق الإنسان بعيداً عن كل ذل وظلم وهوان للكرامة والحاطة الإنسانية، بعيداً عن الرذائل التي أصبحت تسود الدنيا وفيها الكثير مما يناقض حقوق الإنسان مما تجره على الإنسانية من ويلات بإنتهاك حقوق الإنسان في حفظ الصحة العامة والنظام العام والأمن العام مما سنتحدث عنه في الفصل التالي .